



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

اللائحة الداخلية الشاملة للمكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة والإتحاد الأوروبي والمنظمات الدولية وجميع الهيئات الرسمية والدولية والدول والبرلمانات مؤسسة عامة غير ربحية عامة بولاية كاليفورنيا (الولايات المتحدة الأمريكية)

المادة الأولى - الاسم والصفة القانونية

اسم الكيان هو : المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والهيئات الدولية،
وجميع الكيانات الرسمية والدولية، والدول، والبرلمانات (Inc.)
ويتمتع بصفة شركة غير ربحية ذات منفعة عامة مسجلة بموجب قانون ولاية كاليفورنيا، وله
الشخصية الاعتبارية الكاملة والذمة المالية المستقلة.

المادة الثانية - المقر

يكون المقر الرئيسي للشركة في مدينة ساكرامنتو - ولاية كاليفورنيا، ويجوز لمجلس الإدارة إنشاء
مكاتب أو فروع داخل الولايات المتحدة الأمريكية أو خارجها بقرار رسمي.

المادة الثالثة - الأهداف والاختصاصات

يهدف المكتب إلى:

- 1 - الدفاع عن منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها، والاتحاد الأوروبي ومؤسساته، ضد أي إساءة أو انتحال
أو تزوير للهوية أو الصفة.
- 2 - تعزيز سيادة القانون الدولي وحقوق الإنسان ونشر ثقافة العدالة والمساواة.
- 3 - تقديم الاستشارات القانونية والقضائية وتمثيل الجهات والأفراد أمام المؤسسات الدولية.
- 4 - تأسيس جامعات، مراكز أبحاث، أكاديميات، ومؤسسات تدريب في المجالات القانونية والإعلامية
والإنسانية.
- 5 - منح اعتمادات وشهادات في المجالات الأكاديمية والمهنية والثقافية.
- 6 - دعم الحوار الدولي، الدبلوماسية الوقائية، والإعلام الهادف.
- 7 - حماية الهوية والرموز الدولية وتوثيق التعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

المادة الرابعة - العضوية

- 1 - العضوية مفتوحة لكل من تتوافر فيه الأهلية القانونية، ويؤمن بأهداف المكتب ويلتزم بلوائحه.
- 2 - تصنف العضوية إلى:
 - أعضاء عاملين.
 - أعضاء فخريين.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- أعضاء دوليين (من خارج الولايات المتحدة).
- 3 - للأعضاء العاملين حق التصويت والترشيح والانتخاب.
- 4 - تنتهي العضوية بالاستقالة أو الفصل أو الوفاة.

المادة الخامسة - مجلس الإدارة

- 1 - يتولى مجلس الإدارة إدارة شؤون المكتب العليا.
- 2 - يتكون المجلس من سبعة إلى أحد عشر عضوًا.
- 3 - يُنتخب المجلس لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.
- 4 - يعقد المجلس اجتماعات دورية كل ثلاثة أشهر.
- 5 - يتخذ قراراته بأغلبية الحاضرين، وفي المسائل الجوهرية بأغلبية الثلثين.

المادة السادسة - الهيئة التنفيذية

تتكون من:

- الرئيس
 - نائب الرئيس
 - الأمين العام
 - المدير المالي
 - المدير القانوني
 - مدير العلاقات الدولية
 - مدير الإعلام والتوثيق
- ويجوز إضافة مناصب أخرى بقرار من المجلس.

المادة السابعة - مهام الهيئة التنفيذية

- 1 - الرئيس: الممثل القانوني الأعلى، يدير الاجتماعات ويوقع الاتفاقيات.
- 2 - نائب الرئيس: يقوم بمهام الرئيس حال غيابه.
- 3 - الأمين العام: يشرف على الإدارات الداخلية والمراسلات الرسمية.
- 4 - المدير المالي: يتولى الميزانية والتقارير والمصروفات.
- 5 - المدير القانوني: مسؤول عن الملفات القانونية والدفاعات الدولية.
- 6 - مدير الإعلام: يدير وسائل النشر والتوثيق والعلاقات الإعلامية.

النظام الداخلي للمناصب القيادية - UNIDEP

أولا : الرئيس (President / Chairperson)

المسؤوليات العامة

- 1 - تمثيل الشركة أمام جميع الجهات الرسمية والمحلية والدولية.
- 2 - التوقيع على العقود والاتفاقيات نيابة عن الشركة بعد موافقة مجلس الإدارة عند الضرورة.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 3 - دعوة الاجتماعات الدورية والاستثنائية لمجلس الإدارة.
 - 4 - وضع جدول الأعمال بالتعاون مع الأمين العام.
 - 5 - الإشراف على تنفيذ قرارات المجلس والخطط الاستراتيجية للشركة.
 - 6 - إعداد خطة استراتيجية سنوية وخمسية بالتنسيق مع مجلس الإدارة.
- الصلاحيات الاستثنائية

- التوقيع على القرارات المتعلقة بالشركات الدولية.
- التفويض المؤقت لأي عضو من المجلس للقيام بمهام تنفيذية عاجلة عند غيابه.

القيود

- لا يحق له توزيع الأرباح أو أي موارد للشركة على الأعضاء أو المدراء.
- ممنوع المشاركة في أي نشاط سياسي أو حملة انتخابية نيابة عن الشركة.
- كل العقود والإنفاق المالي الكبير يجب أن يكون بموافقة المجلس.

ثانياً: الأمين العام (Secretary / General Secretary)

المسؤوليات العامة

1- حفظ السجلات الرسمية: النظام الأساسي، اللوائح الداخلية، محاضر الاجتماعات، قوائم الأعضاء والمدراء.

2 - إعداد محاضر اجتماعات مجلس الإدارة والجمعية العامة.

3 - متابعة تسجيل أي تغييرات قانونية في سجلات كاليفورنيا.

4 - إخطار الأعضاء بعقد الاجتماعات الدورية والاستثنائية.

5 - تنسيق العمل الإداري بين الأقسام المختلفة لضمان الالتزام بالسياسات.

الصلاحيات الاستثنائية

التوقيع على محاضر الاجتماعات والشهادات الرسمية نيابة عن مجلس الإدارة عند الضرورة.

القيود

لا يملك سلطة التوقيع المالي على العقود الكبيرة إلا بتفويض رسمي من الرئيس أو المجلس.

مسؤوليته محددة بالجانب الإداري والرقابي.

ثالثاً: رئيس الصندوق – المدير المالي (Treasurer / CFO)

المسؤوليات العامة

1 - إدارة الموارد المالية للشركة ومراقبة الإيرادات والمصروفات.

2 - وضع الميزانية السنوية بالتعاون مع الرئيس ومجلس الإدارة.

3 - إدارة الحسابات البنكية وإعداد التقارير المالية الدورية.

4 - الإشراف على التدقيق المالي الداخلي والخارجي وتنفيذ توصيات المدققين.

5 - ضمان الامتثال الكامل لقوانين الضرائب الأمريكية وSection 501(c)(3) والاعفاءات الضريبية .

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

الصلاحيات الاستثنائية

- توقيع الشيكات والمعاملات المالية ضمن حدود الميزانية المعتمدة بعد موافقة الرئيس .
- تقديم مقترحات لتخصيص الموارد المالية للمشاريع الدولية والخيرية بعد موافقة

المجلس.
القيود

- لا يجوز صرف الأموال إلا وفق الميزانية المعتمدة.
- يمنع استخدام الأموال لأي غرض شخصي أو سياسي.

رابعاً : المستشار الإعلامي (Media Advisor / Communications Director)

المسؤوليات العامة

- 1 - إدارة جميع قنوات الإعلام الرسمية للمكتب وفروعه من : الصحف، القنوات، والمنصات الرقمية.
- 2 - صياغة البيانات الصحفية والبلاغات الإعلامية الرسمية بعد مراجعتها والتأكد من صحتها ومصادرها واعتمادها من الرئيس.
- 3 - وضع خطط إعلامية لتعزيز الصورة الدولية للشركة.
- 4 - تنظيم المؤتمرات، الندوات، والفعاليات الإعلامية محلياً ودولياً.
- 5 - متابعة العلاقات الإعلامية مع السفراء والمنظمات الدولية.

الصلاحيات الاستثنائية

- التفاوض الإعلامي مع الشركاء الدوليين والجهات الإعلامية بعد موافقة الرئيس.
- منح أو منع موافقات محدودة لنشر محتوى إعلامي عاجل عند الظروف الطارئة.

القيود

- لا يمكن اتخاذ أي قرار مالي أو قانوني نيابة عن الشركة.
- يجب أن تتوافق جميع البيانات الإعلامية مع قرارات المجلس والنظام الأساسي.

خامساً : آليات اتخاذ القرار والرقابة

- 1 - كل القرارات الاستراتيجية يجب أن تُرفع أولاً لمجلس الإدارة للموافقة.
- 2 - الرئيس والأمين العام ورئيس الصندوق والمستشار الإعلامي يجب أن يقدموا تقارير فصلية للمجلس.
- 3 - أي تجاوز للسلطات المحددة يعد خرقاً للنظام الداخلي ويعرض المخالف للمساءلة القانونية.
- 4 - يمكن لمجلس الإدارة إنشاء لجنة مراجعة دورية لمتابعة الأداء المالي والإداري والإعلامي. بذلك يكون النظام الداخلي لكل منصب من المناصب القيادية متكاملًا قانونيًا وإداريًا وتنفيذيًا، مع ضمان الشفافية والمساءلة وفق القوانين الأمريكية والدولية .

المادة الثامنة – اللجان الدائمة

ينشئ المكتب لجاناً متخصصة، منها:

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

اللجنة الأولى : لجنة الدفاع عن الأمم المتحدة وأجهزتها ومفوضياتها ومنظماتها

- 1 - حماية الاسم والشعار والرموز
منع أي استخدام غير قانوني لشعار أو اسم الأمم المتحدة أو أي منظماتها أو أجهزتها.
تحريك الدعاوى القانونية الوطنية والدولية ضد المخالفين.
المطالبة بالتعويض المالي والمعنوي عن أي استغلال غير مشروع.
تقديم البلاغات للجهات الرسمية والمحاكم المختصة لوقف الانتهاكات.
- 2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية
تعزيز مصداقية الأمم المتحدة قانونياً وإعلامياً.
حماية الحقوق الرمزية وضمان استدامة تأثير المنظمة على الصعيد الدولي.
- 3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل
فرق متخصصة لكل جهاز ومفوضية وهيئة تابعة للأمم المتحدة.
تحديد مسؤوليات واضحة لكل فريق في حماية الاسم والشعار ومتابعة الانتهاكات.
- 4 - الصلاحيات القانونية
تقديم استشارات قانونية متخصصة في الملكية الفكرية والرموز الدولية.
الدفاع عن المنظمة أمام المحاكم الدولية والمحلية.
- 5 - الرقابة الداخلية
متابعة الالتزام بالقوانين واللوائح الخاصة بحماية الرموز والأسماء.
إعداد تقارير دورية لرصد أي محاولات استغلال غير مشروع.
- 6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية
التعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمحكمة الدولية لتعزيز حماية الأمم المتحدة.
تمثيل المنظمة في المؤتمرات والاجتماعات الدولية الهامة.
- 7 - البحث والتحليل القانوني
دراسة القوانين المحلية والدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والرموز الدولية.
إعداد دراسات وأبحاث لدعم الدعاوى القانونية.
- 8 - الإعلام والتواصل
إصدار بيانات رسمية عند وقوع أي انتهاك للرموز أو الاسم.
نشر التوعية القانونية والإعلامية حول حماية شعارات الأمم المتحدة.
- 9 - التمويل والاستدامة
تخصيص ميزانية لدعم الدعاوى القضائية والتحقيقات القانونية.
إدارة الموارد المالية لضمان الاستدامة.
- 10 - التدريب والتطوير المهني

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

برامج تدريبية للأعضاء حول حماية العلامات الدولية والملاحقات القانونية.
تحسين مهارات البحث والتحليل وصياغة المذكرات القانونية.

11 - المساءلة والشفافية

آليات متابعة لضمان كفاءة الإجراءات القانونية والمساءلة.
مراجعة دورية للقرارات والإجراءات المتخذة.

12 - التقييم الدوري والتوصيات

تقييم الأداء وإصدار توصيات لتعزيز حماية الاسم والشعار والرموز للأمم المتحدة.
اللجنة الثانية : لجنة الدفاع عن الاتحاد الأوروبي وأجهزته ومؤسساته ومفوضياته

1 - حماية الاسم والشعار والرموز

منع أي استغلال غير قانوني لشعار أو اسم الاتحاد الأوروبي أو أي مؤسسة تابعة له.
تحريك جميع الدعاوى القانونية والمطالبة بالتعويض.
التقدم للجهات الرسمية الأوروبية لملاحقة المخالفين.

2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية

حماية مكانة الاتحاد الأوروبي دولياً وقانونياً.

ضمان استدامة حماية الرموز والمصالح الرسمية.

3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل

فرق متخصصة لكل مؤسسة تابعة للاتحاد: البرلمان، المجلس، المفوضية، والمحاكم الأوروبية.

4 - الصلاحيات القانونية

تقديم استشارات قانونية حول حقوق الملكية الفكرية والقوانين الأوروبية.

الدفاع أمام المحاكم الأوروبية والمحلية عند أي انتهاك.

5 - الرقابة الداخلية

متابعة أي استخدام غير قانوني للشعار أو الاسم داخل الدول الأعضاء.

إعداد تقارير دورية عن الانتهاكات.

6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية

التعاون مع المفوضيات الأوروبية والدول الأعضاء لضمان احترام الحقوق الرمزية.

تمثيل الاتحاد في المؤتمرات والاجتماعات الدولية.

7 - البحث والتحليل القانوني

دراسة التشريعات الأوروبية المتعلقة بالعلامات التجارية والرموز الرسمية.

إعداد تقارير قانونية لدعم الدعاوى والملاحقات.

8 - الإعلام والتواصل

نشر بيانات رسمية والتوعية الإعلامية بحقوق الاتحاد الأوروبي.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

توثيق جميع الانتهاكات إعلامياً لتقوية الموقف القانوني.

9 - التمويل والاستدامة

دعم الميزانية الخاصة بالملاحقات القانونية والتحقيقات.

10 - التدريب والتطوير المهني

تدريب الفرق القانونية والإدارية على حماية العلامات الرمزية.

11 - المساءلة والشفافية

متابعة الإجراءات القانونية والتأكد من فعاليتها.

12 - التقييم الدوري والتوصيات

تقييم الإجراءات وإصدار توصيات لتعزيز حماية الحقوق الرمزية للاتحاد الأوروبي.

اللجنة الثالثة: الدفاع عن الدول (الرؤساء والحكومات والهيئات التنفيذية)

1 - حماية الاسم والشعار والرموز الرسمية

منع أي استخدام غير قانوني لاسم الدولة أو شعارها أو رموزها الرسمية.

تحريك الدعاوى القانونية والمطالبة بالتعويض عن الضرر.

التقدم للجهات الحكومية والمحاكم الدولية لملاحقة المخالفين.

2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية

حماية سيادة الوطنية والحقوق الرمزية الرسمية للدولة.

3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل

فرق متخصصة لكل مؤسسة: الرئاسة، الحكومة، البرلمان، لضمان حماية الرموز.

4 - الصلاحيات القانونية

تقديم استشارات قانونية والدفاع عن الدولة أمام المحاكم المحلية والدولية.

5 - الرقابة الداخلية

متابعة أي استغلال داخلي للرموز والأسماء الرسمية.

6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية

التعاون مع البعثات الدبلوماسية والمنظمات الدولية لملاحقة الانتهاكات.

7 - البحث والتحليل القانوني

دراسة التشريعات الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الأسماء والشعارات الرسمية.

8 - الإعلام والتواصل

إصدار بيانات رسمية وتوعية وسائل الإعلام والجمهور بحقوق الدولة.

9 - التمويل والاستدامة

تخصيص ميزانية لدعم الملاحقات القانونية والبرامج الوقائية.

10 - التدريب والتطوير المهني

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

برامج تدريبية لأعضاء اللجنة حول القانون الدولي وحماية الرموز الوطنية.

11 - المساءلة والشفافية

متابعة الإجراءات القانونية وضمان الالتزام الفعلي بالقوانين.

12 - التقييم الدوري والتوصيات

مراجعة الآليات القانونية والإدارية وإصدار توصيات تطويرية.

اللجنة الرابعة : لجنة الدفاع عن الأقليات وحقوق الشعوب الأصلية

الأهداف:

1 - الدفاع عن الأقليات المضطهدة في جميع القارات.

2 - وضع تشريعات خاصة بحماية الهوية الثقافية واللغوية.

3 - توثيق انتهاكات حقوق الأقليات وتقديمها للأمم المتحدة.

4 - معالجة العوارق القانوني في قوانين المواطنة والتمييز.

5 - دعم المنظمات المحلية للأقليات.

6 - إنشاء مراكز ثقافية للشعوب الأصلية.

7 - مراقبة التمييز العنصري في المؤسسات الحكومية.

8 - تمثيل الأقليات أمام الهيئات الدولية.

9 - دعم حرية المعتقد الديني والفكري.

10 - تطوير برامج المصالحة الوطنية في الدول المتعددة الأعراق

اللجنة الخامسة : اللجنة القانونية العليا

الأهداف:

1 - مراجعة القوانين الدولية والوطنية لاكتشاف العوارق التشريعي والخلل في التطبيق.

2 - إعداد مذكرات قانونية لحماية الحكومات والمنظمات الدولية.

3 - صياغة مشاريع قوانين دولية موحدة تحترم مبادئ الأمم المتحدة.

4 - الدفاع أمام المحاكم الإقليمية والدولية.

5 - مراقبة مدى التزام الدول بالقانون الدولي العام.

6 - تقديم تقارير عن انتهاكات العدالة أو المحاكمات غير المنصفة.

7 - إنشاء أرشيف قانوني عالمي للمبادئ القضائية.

8 - توثيق قضايا الدفاع عن السيادة الوطنية.

9 - إصدار توصيات بالإصلاح القضائي الدولي.

10 - اقتراح بروتوكول "النزاهة التشريعية" لمحاربة العوارق القانوني.

اللجنة السادسة : اللجنة الدبلوماسية والعلاقات الدولية

الأهداف:

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 1 - وضع بروتوكولات التعاون مع البعثات والمنظمات الدولية.
- 2 - إصدار الجوازات الدبلوماسية لأعضاء السلك المعتمدين رسمياً.
- 3 - إنشاء آلية "سفراء النوايا الحسنة" ضمن إطار المكتب.
- 4 - تعزيز الشراكات مع الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي.
- 5 - متابعة قضايا السلم والأمن الدوليين.
- 6 - تنظيم المؤتمرات الدبلوماسية العالمية.
- 7 - تدريب المبعوثين والملحقين الدبلوماسيين.
- 8 - مراقبة الخروقات البروتوكولية وتصحيحها.
- 9 - تطوير لوائح الاعتماد الدبلوماسي العالمي.
- 10 - الدفاع عن رمزية العلم والشعار الدبلوماسي للمكتب.

اللجنة السابعة : لجنة الإنسانية والإغاثة الدولية

الأهداف:

- 1 - تقديم الإغاثة الفورية في الكوارث والنزاعات.
- 2 - بناء جسور إنسانية بالتعاون مع الصليب والهلال الأحمر.
- 3 - إنشاء صندوق دولي للطوارئ الإنسانية.
- 4 - مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق النزاع.
- 5 - تقديم الغذاء والماء والدواء والمأوى للفقراء والمشردين.
- 6 - اعتماد نظام "المناطق الآمنة الإنسانية".
- 7 - دعم المستشفيات الميدانية والملاجئ.
- 8 - إرسال بعثات طبية عاجلة.
- 9 - مكافحة استغلال المساعدات أو الاتجار بها.
- 10 - إعداد تقارير سنوية عن أوضاع الكوارث الإنسانية.

اللجنة الثامنة : لجنة ذوي الهمم والاحتياجات الخاصة

الأهداف:

- 1 - الدفاع عن حقوق المعاقين ودمجهم في الحياة العامة.
- 2 - مراجعة القوانين التي تتجاهل احتياجاتهم.
- 3 - دعم التعليم المتخصص ووسائل النقل الميسرة.
- 4 - تأسيس صندوق تمكين ذوي الهمم.
- 5 - إدخال لغة الإشارة في كافة الفعاليات الدولية.
- 6 - مراقبة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوقهم.
- 7 - تدريب أصحاب المؤسسات على الدمج الفعلي.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 8 - دعم ذوي الإعاقات الذهنية والنفسية.
- 9 - إصدار بطاقات اعتماد دولية لذوي الاحتياجات الخاصة.
- 10 - تنظيم مؤتمر سنوي عالمي للتمكين.

اللجنة التاسعة : لجنة البيئة والمناخ والدفاع عن الحياة البرية والحيوانات الأهداف:

- 1 - حماية الحيوانات المهددة بالانقراض أو الأليفة المهددة بالعنف.
- 2 - متابعة تنفيذ اتفاقيات باريس والمناخ العالمي.
- 3 - إنشاء محميات طبيعية دولية.
- 4 - مراقبة العوار التشريعي في قوانين البيئة.
- 5 - مكافحة الصيد الجائر والتجارة غير المشروعة.
- 6 - دعم الطاقة النظيفة والمستدامة.
- 7 - حماية الحياة البحرية والنهرية.
- 8 - تطوير برامج لإعادة تشجير الكوكب.
- 9 - تشجيع المجتمعات على حماية البيئة.
- 10 - اعتماد "الميثاق الأخضر للمكتب الدائم".

اللجنة العاشرة : اللجنة الصحية والطبية والنفسية الأهداف:

- 1 - الدفاع عن حق الإنسان في العلاج والرعاية المتكافئة.
- 2 - تطوير نظام عالمي للتأمين الصحي الإنساني.
- 3 - دعم مراكز الصحة النفسية وإعادة التأهيل.
- 4 - مراقبة العوار في قوانين الصحة العامة.
- 5 - مواجهة الجوائح والأوبئة عالمياً.
- 6 - دعم الابتكار في الطب والبحث السريري.
- 7 - محاربة تجارة الأعضاء والدواء المغشوش.
- 8 - تدريب الكوادر الطبية في مناطق النزاع.
- 9 - إنشاء بنك أدوية دولي للفقراء.
- 10 - ترسيخ الصحة النفسية كحق أساسي للكرامة الإنسانية.

اللجنة الحادية عشر : اللجنة الاقتصادية والتنمية المستدامة الأهداف:

- 1- تحليل الخلل في النظم الاقتصادية العالمية.
- 2 - دعم الاقتصادات الفقيرة والمتعثرة.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 3 - إنشاء برامج التمويل الصغير.
 - 4 - تعزيز الشفافية في العقود الدولية.
 - 5 - تطوير اقتصاد المعرفة والمشروعات الخضراء.
 - 6 - محاربة الفساد المالي والإداري.
 - 7 - وضع مؤشرات تنمية إنسانية عادلة.
 - 8 - دعم الشراكات الاستثمارية العادلة.
 - 9 - إنشاء مرصد اقتصادي دولي.
 - 10 - صياغة بروتوكول "الاقتصاد الإنساني النزيه".
- اللجنة الثانية عشر : اللجنة الثقافية والتعليمية والبحث العلمي**
الأهداف:

- 1 - حماية التراث الثقافي واللغوي العالمي.
- 2 - إنشاء معاهد بحثية ودراسات استراتيجية.
- 3 - مراقبة الانحراف الأكاديمي في المؤسسات التعليمية.
- 4 - منح الدكتوراه الفخرية للمتميزين علمياً وإنسانياً.
- 5 - دعم التعليم المجاني والمفتوح.
- 6 - تشجيع التبادل الثقافي بين الشعوب.
- 7 - إعداد تقارير عن حرية الفكر والإبداع.
- 8 - مواجهة تزوير الشهادات الأكاديمية.
- 9 - تطوير البرامج التربوية الحديثة.
- 10 - إنشاء مكتبة عالمية إلكترونية.

اللجنة الثالثة عشر : اللجنة الدينية والحوار بين الأديان وزيارة الأماكن المقدسة
الأهداف:

- 1- تنظيم زيارات إلى الأماكن المقدسة في العالم الإسلامي والمسيحي واليهودي.
- 2 - نشر ثقافة التسامح الديني والسلام الروحي.
- 3 - مراقبة العوارف في التشريعات المقيدة للحرية الدينية.
- 4 - تأسيس مجلس "الأديان من أجل الإنسانية".
- 5 - إصدار ميثاق "السلام الإيماني بين الأمم".
- 6 - دعم الحجاج والمعتمرين وتيسير الرحلات الروحية.
- 7 - حماية دور العبادة من الانتهاكات.
- 8 - إعداد أرشيف عالمي للأماكن المقدسة.
- 9 - التنسيق مع الفاتيكان والأزهر والكنائس الكبرى.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
واللاتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

10 - تنظيم مؤتمر "الإيمان طريق السلام".

اللجنة الرابعة عشر: لجنة الصحة العامة والطب الوقائي

الأهداف:

- 1 - وضع استراتيجيات وقائية لمكافحة الأوبئة والأمراض المعدية.
- 2 - التنسيق مع منظمة الصحة العالمية في برامج الطوارئ الصحية.
- 3 - إنشاء مستشفيات ميدانية في مناطق الكوارث والنزاعات.
- 4 - مراقبة العوار التشريعي في قوانين الصحة العامة وإصلاحها.
- 5 - إطلاق برامج توعية عالمية بالصحة النفسية والبدنية.
- 6 - دعم مشروعات التطعيم المجاني في الدول النامية.
- 7 - تقديم تقارير دورية حول المخاطر البيئية والصحية.
- 8 - التعاون مع وزارات الصحة في الدول الأعضاء لتحديث التشريعات الطبية.
- 9 - إصدار أدلة طبية قانونية تُعتمد في النزاعات أمام المحاكم الدولية.
- 10 - منح جوائز وشهادات تقدير للأطباء والعلماء المتميزين في المجال الإنساني.

اللجنة الخامسة عشر: لجنة الصحة النفسية والتنمية البشرية

الأهداف:

- 1 - دراسة تأثير الصدمات النفسية الناتجة عن الحروب والكوارث.
- 2 - وضع بروتوكولات علاجية دولية للصحة النفسية.
- 3 - دعم برامج تدريب الأخصائيين النفسيين في الدول الفقيرة.
- 4 - مراقبة القصور التشريعي في قوانين علاج الإدمان والعنف الأسري.
- 5 - تنفيذ حملات إعلامية لتصحيح المفاهيم الخاطئة حول الطب النفسي.
- 6 - إنشاء مراكز تأهيل ودعم نفسي لضحايا العنف والنزاعات.
- 7 - إدماج علم النفس الإنساني في برامج التعليم.
- 8 - تعزيز مبادئ "السلام الداخلي" كركيزة للتنمية المجتمعية.
- 9 - التعاون مع الجامعات لإصدار دراسات متخصصة في سيكولوجية النزاعات.
- 10 - ترشيح سفراء نوايا حسنة للصحة النفسية في الأمم المتحدة.

اللجنة السادسة عشر: لجنة الرياضة والصحة البدنية

الأهداف:

- 1 - نشر ثقافة الرياضة كأساس لبناء الإنسان المتوازن.
- 2 - دعم الأندية الرياضية الإنسانية والتعليمية.
- 3 - تطوير برامج الرياضة لذوي الهمم.
- 4 - متابعة التشريعات الرياضية وإصلاح العوار القانوني بها.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 5 - رعاية البطولات الدولية تحت مظلة المنظمة.
 - 6 - اعتماد "جائزة السلام الرياضي الدولي".
 - 7 - دمج الرياضة في برامج محو الأمية الصحية والنفسية.
 - 8 - رعاية المرأة الرياضية ودعم مشاركتها الدولية.
 - 9 - دعم مبادرات الرياضة في السجون والمناطق النائية.
 - 10 - تأسيس لجنة تحكيم دولية رياضية تابعة للمكتب الدائم.
- اللجنة السابعة عشر: لجنة الغذاء والماء والدواء والسكن**
الأهداف:

- 1 - مكافحة الجوع والفقر المائي عالمياً.
- 2 - دعم الأمن الغذائي والدوائي للدول الفقيرة.
- 3 - إنشاء مشاريع إسكان للفقراء والمشردين.
- 4 - وضع تشريعات تضمن عدالة التوزيع الغذائي.
- 5 - مراقبة جودة الأغذية والأدوية وفقاً للمعايير الأممية.
- 6 - التنسيق مع منظمة الفاو ومنظمة الصحة العالمية.
- 7 - معالجة العوار التشريعي في قوانين الدعم الغذائي.
- 8 - تطوير برامج الزراعة المستدامة والبيئة النظيفة.
- 9 - تشجيع الصناعات الوطنية للدواء والمياه.
- 10 - دعم حملات توفير الغذاء في أوقات الكوارث.

اللجنة الثامنة عشر: لجنة البيئة والمناخ والمحميات الطبيعية والدفاع عن الحيوانات
الأهداف:

- 1 - حماية الغابات والمحميات الطبيعية من التغيرات.
- 2 - إعداد تشريعات جديدة لحماية الحيوانات من القسوة والإهمال.
- 3 - إنشاء "صندوق الدفاع عن الحياة البرية".
- 4 - مراقبة العوار التشريعي في قوانين البيئة والمناخ.
- 5 - دعم مشاريع الطاقة النظيفة والبدلية.
- 6 - المشاركة في مؤتمرات المناخ الدولية.
- 7 - إصدار تقارير سنوية عن انبعاثات الدول الصناعية.
- 8 - إنشاء مراكز أبحاث للحياة البيئية والحيوانية.
- 9 - تشجيع حملات التوعية البيئية المدرسية.
- 10 - التعاون مع الأمم المتحدة في اتفاقية باريس للمناخ.

اللجنة التاسعة عشر: اللجنة الدبلوماسية والبروتوكولات الدولية

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

الأهداف:

- 1 - تنظيم البروتوكولات الرسمية بين الدول والمنظمات.
- 2 - إصدار "الجوازات الدبلوماسية" للأعضاء المعتمدين رسمياً.
- 3 - وضع نظم الاعتماد الدبلوماسي والتمثيل الخارجي.
- 4 - معالجة العوارض في القوانين الدبلوماسية الوطنية.
- 5 - إنشاء أكاديمية تدريب دبلوماسيين.
- 6 - التنسيق مع وزارات الخارجية والمؤسسات الأممية.
- 7 - اعتماد سفراء النوايا الحسنة رسمياً.
- 8 - إصدار بروتوكولات التعاون المشترك بين الدول.
- 9 - إدارة مراسم التكريم والتعاون الدولي.
- 10 - الإشراف على منح الدكتوراه الفخرية والدرجات الدبلوماسية.

اللجنة العشرون : اللجنة الاجتماعية والأسرية والمرأة والطفل

الأهداف:

- 1 - حماية كيان الأسرة والمرأة والطفل.
- 2 - إعداد دراسات عن التشريعات الأسرية والعوارض فيها.
- 3 - تمكين المرأة قانونياً واقتصادياً.
- 4 - رعاية الأيتام والأرامل والنساء المعنفات.
- 5 - وضع سياسات للزواج المبكر والطلاق.
- 6 - مراقبة المؤسسات المعنية بالطفولة.
- 7 - دعم حقوق الأمومة والعمل.
- 8 - إطلاق مبادرة "الأسرة الآمنة".
- 9 - مكافحة الاتجار بالنساء والأطفال.
- 10 - ترسيخ مفهوم العدالة الأسرية العالمية.

اللجنة الحادية والعشرون : لجنة ذوي الهمم والاحتياجات الخاصة

الأهداف:

- 1 - تمكين ذوي الهمم من المشاركة في الحياة العامة.
- 2 - تعديل القوانين التي تتجاهل حقوقهم.
- 3 - إنشاء برامج تأهيل وتدريب مهني خاص.
- 4 - تقديم مساعدات مالية وتعليمية مباشرة.
- 5 - دمج ذوي الإعاقة في التعليم والوظائف الحكومية.
- 6 - التعاون مع المراكز الطبية والنفسية.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 7 - دعم الرياضات الخاصة بهم.
 - 8 - مراقبة البنية التحتية لتكون مناسبة لهم.
 - 9 - اعتماد "يوم دولي لذوي الهمم".
 - 10 - ترشيح ممثلين عنهم في كل فرع من فروع المنظمة.
- اللجنة الثانية والعشرون لجنة الأسرة والمرأة والطفل واليتامى والفقراء

الأهداف:

- 1 - تعزيز حماية المرأة والطفل في التشريعات الوطنية.
 - 2 - توفير المأوى والرعاية لليتامى والفقراء.
 - 3 - مكافحة العنف الأسري والعنف ضد المرأة.
 - 4 - مراقبة العوار التشريعي في قوانين الأحوال الشخصية.
 - 5 - تطوير برامج تمكين المرأة اقتصادياً.
 - 6 - إنشاء دور حضانة وملاجئ إنسانية آمنة.
 - 7 - دعم التعليم المجاني للأطفال الفقراء.
 - 8 - حماية الأمومة والطفولة في النزاعات المسلحة.
 - 9 - رعاية الأسر الفقيرة بمنح ومساعدات.
 - 10 - إصدار تقارير سنوية عن أوضاع الأسرة عالمياً.
- اللجنة الثالثة والعشرون: لجنة السلامة العامة وحوادث الطرق والطائرات والكوارث

الأهداف:

- 1 - التحقيق في أسباب حوادث الطرق والطائرات.
 - 2 - إعداد تشريعات جديدة للسلامة الدولية.
 - 3 - دعم مبادرات "صفر حوادث مميتة".
 - 4 - مراقبة العوار في قوانين المرور والطيران.
 - 5 - إنشاء مراكز تدريب للسلامة الجوية والبرية.
 - 6 - التعاون مع شركات الطيران والنقل العالمي.
 - 7 - تطوير نظام إنذار مبكر للكوارث.
 - 8 - توثيق الحوادث الكبرى وتحليلها.
 - 9 - إصدار تقارير دورية عن معدلات السلامة.
 - 10 - منح "جائزة الطريق الآمن الدولي"
- اللجنة الرابعة والعشرون: لجنة التعليم العالي والبحث العلمي

الأهداف:

- 1 - إنشاء جامعات ومعاهد ومراكز أبحاث دولية.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 2 - دعم الأبحاث العلمية المرتبطة بحقوق الإنسان والتنمية المستدامة.
 - 3 - معالجة العوارض في قوانين التعليم الجامعي والاعتراف بالشهادات.
 - 4 - إعداد مناهج دولية مشتركة بين الدول الأعضاء.
 - 5 - منح الدرجات الفخرية والدكتوراه العلمية والفخرية.
 - 6 - رعاية العلماء والباحثين والمخترعين.
 - 7 - عقد مؤتمرات علمية عالمية سنوية.
 - 8 - التنسيق مع اليونسكو ومنظمة التعليم العالمية.
 - 9 - دعم الابتكار وريادة الأعمال الأكاديمية.
 - 10 - وضع "الميثاق الدولي للتعليم والبحث العلمي".
- اللجنة الخامسة والعشرون: لجنة القضاء والعدالة وسيادة القانون

الأهداف:

- 1 - دعم استقلال القضاء عالميًا.
- 2 - دراسة العوارض التشريعي في قوانين المحاكم الوطنية.
- 3 - وضع مشروع "القانون النموذجي للعدالة العالمية".
- 4 - مراقبة المحاكمات السياسية وضمان نزاهتها.
- 5 - إنشاء مرصد العدالة لتوثيق الانتهاكات القضائية.
- 6 - تقديم الدعم القانوني للمظلومين والمسجونين ظلماً.
- 7 - تطوير برامج تدريب للقضاة ووكلاء النيابة.
- 8 - دعم التحكيم الدولي كوسيلة لحل النزاعات.
- 9 - توحيد المبادئ الإجرائية بين الأنظمة القانونية المختلفة.
- 10 - إصدار تقرير "حالة العدالة العالمية" سنويًا.

اللجنة السادسة والعشرون: لجنة مكافحة الإرهاب والتطرف

الأهداف:

- 1 - وضع خطة شاملة لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله.
- 2 - معالجة القصور التشريعي في قوانين مكافحة الإرهاب.
- 3 - إنشاء مركز مراقبة عالمي للأنشطة الإرهابية.
- 4 - التعاون مع مجلس الأمن والانتربول والمنظمات الأمنية.
- 5 - معالجة التطرف الإلكتروني والفكري.
- 6 - تدريب الأجهزة الأمنية على التحقيقات القانونية.
- 7 - وضع ميثاق "السلام ضد التطرف".
- 8 - حماية اللاجئين من التهم الزائفة بالإرهاب.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

9 - مراقبة تمويل الجماعات المسلحة.

10 - تعزيز ثقافة التسامح الديني والفكري.

اللجنة السابعة والعشرون: لجنة الإعلام الدولي والاتصال الإنساني

الأهداف:

- 1 - منح تراخيص واعتمادات للمؤسسات الإعلامية.
- 2 - إصدار الميثاق الإعلامي الدولي للشفافية والحياد.
- 3 - مراقبة العوار التشريعي في قوانين النشر والبيث.
- 4 - إنشاء وكالة أنباء دولية تابعة للمكتب الدائم.
- 5 - تطوير برامج لتدريب الصحفيين والإعلاميين.
- 6 - مكافحة الأخبار الزائفة والتحريض الإعلامي.
- 7 - دعم الإعلام الإنساني في مناطق النزاع.
- 8 - ترشيح "سفراء الإعلام الإنساني".
- 9 - إقامة جوائز "القلم الذهبي للسلام".
- 10 - توثيق الجرائم الإعلامية ضد الشعوب.

اللجنة الثامنة والعشرون: لجنة الأديان والحوار بين الثقافات

الأهداف:

- 1 - تعزيز التفاهم الديني والمذهبي عالمياً.
- 2 - معالجة العوار القانوني في التشريعات الدينية الوطنية.
- 3 - دعم حرية العبادة وحماية المقدسات.
- 4 - عقد مؤتمرات سنوية للأديان العالمية.
- 5 - إصدار "وثيقة التسامح الديني الدولي".
- 6 - رعاية الحجاج والزوار للمقدسات الدينية.
- 7 - تمثيل الأديان أمام الأمم المتحدة في القضايا الإنسانية.
- 8 - إنشاء مركز "الديانات من أجل السلام".
- 9 - محاربة خطابات الكراهية الطائفية.
- 10 - اعتماد "سفراء الوحدة الروحية".

اللجنة التاسعة والعشرون: لجنة زيارة الأماكن المقدسة والتراث الروحي

الأهداف:

- 1 - تنظيم زيارات رسمية للمواقع المقدسة عالمياً.
- 2 - حماية المواقع الأثرية من التعدي والتخريب.
- 3 - إنشاء برنامج "رحلة السلام الإيمانية".

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 4 - معالجة القصور في القوانين الخاصة بحماية الآثار.
- 5 - دعم مشروعات ترميم المساجد والكنائس والمعابد التاريخية.
- 6 - التنسيق مع اليونسكو لحماية التراث الإنساني.
- 7 - تطوير السياحة الدينية الهادفة.
- 8 - توثيق التراث الروحي والطقوس الدينية في موسوعات علمية.
- 9 - دعم الحوار بين الزوار من مختلف الأديان.
- 10 - منح جوائز لأفضل مبادرات حماية التراث الديني.

اللجنة الثلاثون : لجنة الأمن والدفاع الدولي

الأهداف:

- 1 - متابعة القوانين الدولية الخاصة بالنزاعات المسلحة.
- 2 - دراسة العوار القانوني في قوانين استخدام القوة.
- 3 - دعم السلام ونزع السلاح في مناطق التوتر.
- 4 - إنشاء "المرصد الدولي للأمن والسلام".
- 5 - تقديم استشارات قانونية للجيش والمنظمات.
- 6 - مراقبة جرائم الحرب والإبادة الجماعية.
- 7 - المشاركة في مبادرات الأمم المتحدة لحفظ السلام.
- 8 - إصدار ميثاق الدفاع الإنساني الدولي.
- 9 - دعم العدالة العسكرية المستقلة.
- 10 - تنظيم تدريبات مشتركة على القانون الإنساني الدولي.

اللجنة الحادية والثلاثون : لجنة مكافحة الفساد المالي والإداري

الأهداف:

- 1 - مراقبة العوار القانوني في تشريعات مكافحة الفساد.
- 2 - وضع مؤشرات الشفافية والنزاهة الدولية.
- 3 - التحقيق في قضايا الفساد العابرة للحدود.
- 4 - دعم حماية المبلغين والشهود.
- 5 - التعاون مع منظمة الشفافية الدولية والبنك الدولي.
- 6 - تدريب الهيئات الحكومية على مكافحة الفساد.
- 7 - إعداد تقارير سنوية عن نسب الفساد العالمية.
- 8 - إنشاء صندوق النزاهة لتشجيع الحكومات النزيهة.
- 9 - اعتماد جائزة "الحوكمة الرشيدة".
- 10 - إنشاء قاعدة بيانات للقضايا الدولية الكبرى.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

اللجنة الثانية والثلاثون : لجنة العدالة الجنائية وحقوق السجناء

الأهداف:

- 1 - مراقبة أوضاع السجون والمعتقلات.
- 2 - إصلاح القوانين الجنائية العقابية.
- 3 - معالجة العوار في تشريعات التنفيذ الجنائي.
- 4 - الدفاع عن السجناء السياسيين.
- 5 - دعم برامج إعادة التأهيل الاجتماعي للمفرج عنهم.
- 6 - إنشاء مراكز استشارية قانونية للسجناء.
- 7 - التعاون مع لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.
- 8 - اعتماد "الميثاق الدولي لحقوق السجناء".
- 9 - متابعة المحاكم الجنائية الدولية.
- 10 - توثيق حالات الإعدام التعسفي والتعذيب.

اللجنة الثالثة والثلاثون: لجنة الذكاء الاصطناعي والتحول الرقمي

الأهداف:

- 1 - دراسة الأثر القانوني للذكاء الاصطناعي.
- 2 - وضع تشريعات رقمية عادلة تحمي الخصوصية.
- 3 - مراقبة العوار في قوانين البيانات والبرمجيات.
- 4 - دعم التحول الرقمي الآمن في المؤسسات الحكومية.
- 5 - إنشاء مركز أبحاث للذكاء الصناعي الأخلاقي.
- 6 - تدريب كوادر تقنية عالمية.
- 7 - منع استخدام الذكاء الاصطناعي في القمع أو الحروب.
- 8 - إصدار "ميثاق الذكاء الإنساني الآمن".
- 9 - تشجيع الابتكار في المجال التكنولوجي.
- 10 - تنظيم المنتدى الدولي للتحول الرقمي الأخلاقي.

اللجنة الرابعة والثلاثون: لجنة التعاون الدولي والعلاقات الخارجية

الأهداف:

- 1 - عقد اتفاقيات تعاون مع المنظمات الدولية.
- 2 - بناء شراكات تنموية بين الدول.
- 3 - معالجة العوار التشريعي في قوانين التعاون الخارجي.
- 4 - إنشاء منصة رقمية للدبلوماسية الشعبية.
- 5 - دعم المشاريع الإنسانية عبر الحدود.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 6 - تنظيم مؤتمرات سنوية للتعاون العالمي.
- 7 - تمثيل المنظمة في المحافل الدولية.
- 8 - تنسيق البرامج المشتركة مع الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.
- 9 - إصدار تقارير عن العلاقات الدولية.
- 10 - اعتماد "جائزة التعاون الأممي".

اللجنة الخامسة والثلاثون: لجنة التشريع الدولي وتطوير القوانين الأهداف:

- 1 - مراجعة وتوحيد القوانين الدولية.
- 2 - معالجة العوار التشريعي في القوانين الوطنية المتعارضة.
- 3 - وضع نماذج قوانين موحدة للدول الأعضاء.
- 4 - إصدار "الموسوعة القانونية العالمية".
- 5 - التعاون مع لجان الأمم المتحدة القانونية.
- 6 - إنشاء بنك معلومات تشريعي.
- 7 - تدريب المشرعين على الصياغة الحديثة.
- 8 - مراجعة القوانين الجنائية والإنسانية.
- 9 - تطوير آليات إصدار القرارات الدولية.
- 10 - اقتراح تعديلات على ميثاق الأمم المتحدة نفسه.

اللجنة السادسة والثلاثون: لجنة المياه والطاقة والموارد الطبيعية الأهداف:

- 1 - وضع سياسات للحد من أزمة المياه العالمية.
- 2 - معالجة العوار في تشريعات توزيع الموارد.
- 3 - دعم الطاقة النظيفة والمستدامة.
- 4 - تطوير مشاريع التحلية والطاقة الشمسية.
- 5 - التعاون مع الوكالة الدولية للطاقة.
- 6 - إنشاء "صندوق المياه والطاقة للتنمية".
- 7 - مراقبة الاستغلال الجائر للموارد.
- 8 - تعزيز العدالة في تقاسم الثروات بين الشعوب.
- 9 - حماية الأنهار والبحيرات من التلوث.
- 10 - إصدار تقارير سنوية حول أمن المياه والطاقة.

اللجنة السابعة والثلاثون: لجنة التنمية البشرية ومكافحة الفقر العالمي الأهداف:

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 1 - القضاء على الفقر بجميع أشكاله.
- 2 - دعم فرص العمل والتعليم للفقراء.
- 3 - مراقبة العوار في سياسات توزيع الثروات.
- 4 - إنشاء صندوق للتنمية البشرية.
- 5 - دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- 6 - تعزيز العدالة الاجتماعية والاقتصادية.
- 7 - إصدار "مؤشر الكرامة الإنسانية الدولي".
- 8 - دعم الدول المتضررة من الحروب اقتصادياً.
- 9 - تشجيع الاستثمار في الإنسان لا الموارد فقط.
- 10 - التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP).

اللجنة الثامنة والثلاثون: لجنة البروتوكولات الدولية وسفراء النوايا الحسنة والدكتوراه الفخرية
الأهداف:

- 1 - تنظيم بروتوكولات التعاون الرسمية بين الدول.
- 2 - اعتماد وتكريم سفراء النوايا الحسنة عالمياً.
- 3 - منح الدكتوراه الفخرية للشخصيات المرموقة.
- 4 - وضع لوائح شرف للمبدعين والمصلحين الدوليين.
- 5 - إدارة الاحتفالات والمؤتمرات الدولية الرسمية.
- 6 - إصدار بطاقات التعريف والاعتماد الدبلوماسية.
- 7 - مراقبة سوء استخدام الألقاب الدبلوماسية.
- 8 - معالجة العوار في قوانين الامتيازات الدولية.
- 9 - إعداد دليل البروتوكولات الأممية الموحد.
- 10 - توثيق أعمال السفراء وتكريم أصحاب الأثر الإنساني

اللجنة التاسعة والثلاثون: لجنة العدالة الناجزة

أولاً: الهدف العام

تحقيق العدالة السريعة دون الإخلال بجوهر المحاكمة العادلة، من خلال تطوير التشريعات والإجراءات القضائية بما يضمن سرعة الفصل في القضايا، ورد الحقوق إلى أصحابها في زمن معقول وفقاً للمعايير الدولية.

الأهداف التفصيلية:

- 1 - إعادة هيكلة منظومة التقاضي لتقليل مدد الفصل في الدعاوى دون المساس بحق الدفاع.
- 2 - دراسة العوار التشريعي والإجرائي في القوانين التي تتسبب في بقاء العدالة، مثل المرافعات، والإجراءات الجنائية، والإدارية.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

3 - توحيد قواعد إعلان الخصوم إلكترونياً لتسريع الإجراءات مع ضمان التبليغ الحقيقي.
4 - إنشاء محاكم متخصصة للفصل السريع في القضايا المدنية والعمالية والإدارية ذات الطابع
المستعجل.

5 - إدخال الذكاء الاصطناعي في الجدولة القضائية لتوزيع الدعاوى بعدالة وسرعة.
6 - وضع ميثاق العدالة الناجزة الدولية بالتعاون مع الأمم المتحدة والمحاكم العليا.
7 - تدريب القضاة وأعضاء النيابة على أساليب إدارة الوقت القضائي.
8 - تطوير نظم التنفيذ القضائي الإلكتروني لتقليل الروتين والبيروقراطية.
9 - مراجعة النصوص القانونية المعيقة للبت السريع (مثل تعدد درجات التقاضي في دعاوى بسيطة).
10 - إصدار تقرير سنوي بعنوان "مؤشر العدالة الناجزة الدولي" لقياس أداء الأنظمة القضائية في
سرعة إنصاف المتقاضين.

معالجة العوار التشريعي:

- غياب مبدأ "المدة الزمنية المعقولة للفصل" في بعض القوانين.
- ضعف الرقابة على بطء التنفيذ القضائي.
- تراكم القضايا الإدارية دون آليات تسوية بديلة.
- نقص الربط الإلكتروني بين المحاكم والنيابات وجهات التنفيذ.

اللجنة الاربعون : لجنة التحول الرقمي والحكومة الإلكترونية

أولاً: الهدف العام

الانتقال من الأنظمة الورقية إلى الأنظمة الذكية الشاملة، وبناء بنية رقمية موحدة تضمن الشفافية،
الكفاءة، وسرعة الخدمات في المؤسسات الوطنية والدولية.

الأهداف التفصيلية:

- 1 - إرساء مبدأ الحكومة الرقمية كأساس للشفافية والمساءلة.
 - 2 - وضع إطار تشريعي دولي للتحول الرقمي يضمن حماية البيانات والخصوصية.
 - 3 - إصلاح العوار القانوني في قوانين التوقيع الإلكتروني والمعاملات الرقمية.
 - 4 - تحويل الإجراءات الإدارية والقضائية إلى أنظمة إلكترونية متكاملة.
 - 5 - إنشاء البنية التحتية للأرشيف الإلكتروني الدولي.
 - 6 - تطوير الذكاء الاصطناعي في تقديم الخدمات الحكومية.
 - 7 - تدريب الكوادر الحكومية والقانونية على التحول الرقمي.
 - 8 - التعاون مع الاتحاد الأوروبي والبنك الدولي في مشاريع الحكومة الذكية.
 - 9 - إطلاق مبادرة "العالم بلا ورق" لتقليل البصمة الكربونية.
 - 10 - إصدار "الميثاق العالمي للتحول الرقمي الآمن" الذي يربط الأمن السيبراني بالمسؤولية القانونية.
- معالجة العوار التشريعي:

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- ضعف التشريعات الخاصة بحماية الخصوصية الرقمية.
- غياب إطار قانوني موحد للتوقيع والمعاملة الإلكترونية بين الدول.
- تعارض القوانين التقليدية مع متطلبات الأرشيف الرقمية.
- غياب الاعتراف الدولي بالإثبات الإلكترونية في بعض المحاكم

اللجنة الواحد والاربعون : الدفاع عن النقابات

- 1 - حماية الاسم والشعار والرموز
منع أي جهة من استخدام اسم النقابة أو شعارها دون تصريح رسمي.
تحريك دعاوى قضائية والمطالبة بالتعويض.
التقدم للجهات المختصة لملاحقة المخالفين.
- 2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية
حماية استقلالية النقابات وحقوقها الرمزية والقانونية.
- 3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل
فرق لكل نقابة لمتابعة الانتهاكات وحماية الحقوق.
- 4 - الصلاحيات القانونية
تقديم استشارات قانونية وحماية النقابات أمام المحاكم.
- 5 - الرقابة الداخلية
متابعة الالتزام باستخدام الاسم والشعار بالشكل القانوني.
- 6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية
التعاون مع النقابات الدولية والمنظمات المعنية.
- 7 - البحث والتحليل القانوني
دراسة التشريعات المتعلقة بحقوق النقابات والرموز الرسمية.
- 8 - الإعلام والتواصل
إصدار بيانات رسمية عند أي انتهاك للحقوق الرمزية.
- 9 - التمويل والاستدامة
دعم الميزانية الخاصة بالملاحقات القانونية والوقائية.
- 10 - التدريب والتطوير المهني
تدريب الفرق القانونية والإدارية على حماية العلامات الرمزية.
- 11 - المساءلة والشفافية
متابعة الإجراءات القانونية للتأكد من فاعليتها.
- 12 - التقييم الدوري والتوصيات
إصدار توصيات لتقوية حماية الاسم والشعار للنقابات.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية الدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية الدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

اللجنة الثانية والرابعون: لجنة الدفاع عن الأحزاب

- 1 - حماية الاسم والشعار والرموز
 - منع أي استخدام غير قانوني لاسم الحزب أو شعاره أو رموزه.
 - تحريك الدعاوى القانونية والمطالبة بالتعويض عن أي استغلال غير مشروع.
 - التقدم للجهات القضائية والحكومية لملاحقة المخالفين.
- 2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية
 - تعزيز استقلالية الأحزاب وضمان حماية حقوقها الرمزية والقانونية.
 - تأكيد مصداقية الحزب على المستوى الوطني والدولي.
- 3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل
 - فرق قانونية وإدارية لمتابعة أي انتهاكات للحقوق الرمزية للحزب.
- 4 - الصلاحيات القانونية
 - تقديم استشارات قانونية متخصصة بشأن حماية الاسم والشعار أمام المحاكم المحلية والدولية.
- 5 - الرقابة الداخلية
 - متابعة الالتزام باستخدام الاسم والشعار بما يتوافق مع اللوائح والقوانين.
 - إعداد تقارير دورية لرصد أي محاولات استغلال.
- 6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية
 - التعاون مع الأحزاب والمنظمات الدولية لدعم حماية الحقوق الرمزية.
 - تمثيل الحزب في المؤتمرات والاجتماعات السياسية الدولية.
- 7 - البحث والتحليل القانوني
 - دراسة التشريعات الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الأحزاب.
 - إعداد أبحاث لدعم الإجراءات القانونية عند الانتهاك.
- 8 - الإعلام والتواصل
 - نشر بيانات رسمية للتأكيد على حقوق الحزب ورفض أي استغلال غير قانوني.
 - إدارة حملات توعية إعلامية حول حماية الرموز.
- 9 - التمويل والاستدامة
 - تخصيص ميزانية لدعم الملاحقات القانونية وبرامج الحماية.
- 10 - التدريب والتطوير المهني
 - برامج تدريبية للأعضاء حول حماية الرموز القانونية والسياسية للأحزاب.
- 11 - المساءلة والشفافية
 - متابعة الإجراءات القانونية لضمان فعاليتها وكفاءتها.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

12 - التقييم الدوري والتوصيات

- مراجعة السياسات والإجراءات وإصدار توصيات لتعزيز حماية الاسم والشعار.

اللجنة الثالثة والرابعون : لجنة الدفاع عن البرلمانات

1 - حماية الاسم والشعار والرموز

- منع أي استخدام غير قانوني لأسماء البرلمانات أو شعاراتها أو رموزها الرسمية.
- تحريك الدعاوى القانونية والمطالبة بالتعويض عن أي استغلال غير مشروع.
- التقدم للجهات القضائية والمحاكم لملاحقة المخالفين.

2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية

- حماية استقلالية البرلمان وحقوقه الرمزية والتشريعية.

3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل

- فرق متخصصة لكل برلمان لمتابعة الانتهاكات وحماية الحقوق.

4 - الصلاحيات القانونية

- تقديم استشارات قانونية حول حماية الاسم والشعار أمام المحاكم المحلية والدولية.

5 - الرقابة الداخلية

- متابعة الالتزام باستخدام الرموز الرسمية بما يتوافق مع القوانين واللوائح.
- إعداد تقارير دورية لرصد الانتهاكات.

6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية

- التعاون مع البرلمانات الدولية والمنظمات البرلمانية الدولية.
- تمثيل البرلمان في المؤتمرات والاجتماعات الدولية.

7 - البحث والتحليل القانوني

- دراسة تأثير التشريعات الدولية على عمل البرلمان وحماية حقوقه الرمزية.

8 - الإعلام والتواصل

- إصدار بيانات رسمية للتأكيد على حقوق البرلمان ورفض أي استغلال غير قانوني.
- إدارة حملات توعية إعلامية حول حماية الرموز الرسمية.

9 - التمويل والاستدامة

- تخصيص ميزانية لدعم الملاحقات القانونية والبرامج الوقائية.

10 - التدريب والتطوير المهني

- تدريب الفرق القانونية والإدارية على حماية الرموز الرسمية والحقوق التشريعية.

11 - المساءلة والشفافية

- متابعة الإجراءات القانونية وضمن الالتزام بالقوانين واللوائح.

12 - التقييم الدوري والتوصيات

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية الدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية الدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

• مراجعة دورية للآليات القانونية والإدارية وإصدار توصيات لتقوية الحماية.

اللجنة الرابعة والأربعون : لجنة الدفاع عن المنظمات

- 1 - حماية الاسم والشعار والرموز
 - منع أي استخدام غير قانوني لأسماء أو شعارات أو رموز المنظمات.
 - تحريك الدعاوى القانونية والمطالبة بالتعويض عن أي استغلال.
 - التقدم للجهات القضائية والمحاكم لملاحقة المخالفين.
 - 2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية
 - حماية مصداقية المنظمات الوطنية والدولية وتعزيز دورها القانوني والإداري.
 - 3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل
 - فرق متخصصة لكل منظمة لمتابعة الانتهاكات وحماية الحقوق.
 - 4 - الصلاحيات القانونية
 - تقديم استشارات قانونية متخصصة والدفاع أمام المحاكم الوطنية والدولية.
 - 5 - الرقابة الداخلية
 - متابعة الالتزام بالقوانين واللوائح الوطنية والدولية.
 - إعداد تقارير دورية لرصد أي استخدام غير قانوني للاسم أو الشعار.
 - 6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية
 - التعاون مع المنظمات الدولية والحكومات لدعم حماية المنظمات.
 - تمثيل المنظمة في المؤتمرات والاجتماعات الدولية.
 - 7 - البحث والتحليل القانوني
 - دراسة تأثير التشريعات والسياسات الدولية على عمل المنظمات وحماية حقوقها الرمزية.
 - 8 - الإعلام والتواصل
 - نشر بيانات رسمية للتأكيد على حقوق المنظمات ورفض أي استغلال غير قانوني.
 - 9 - التمويل والاستدامة
 - دعم الميزانية الخاصة بالملاحقات القانونية والوقائية.
 - 10 - التدريب والتطوير المهني
 - تدريب الفرق القانونية والإدارية على حماية العلامات الرمزية والمنظمات.
 - 11 - المساءلة والشفافية
 - متابعة الإجراءات القانونية والتأكد من فاعليتها.
 - 12 - التقييم الدوري والتوصيات
 - إصدار توصيات لتقوية حماية الاسم والشعار والرموز للمنظمات.
- اللجنة الخامسة والأربعون : لجنة الدفاع عن الكيانات الرسمية والدولية

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 1 - حماية الاسم والشعار والرموز
 - منع أي استخدام غير قانوني لأسماء أو شعارات أو رموز الكيانات الرسمية والدولية.
 - تحريك الدعاوى القانونية والمطالبة بالتعويض.
 - التقدم للجهات القضائية والمحاكم لملاحقة المخالفين.
 - 2 - الرؤية والأهداف الاستراتيجية
 - حماية مصداقية الكيانات الرسمية والدولية وتعزيز دورها القانوني والإداري.
 - 3 - الهيكل التنظيمي للتمثيل
 - فرق متخصصة لكل كيان لمتابعة الانتهاكات وحماية الحقوق الرمزية.
 - 4 - الصلاحيات القانونية
 - تقديم استشارات قانونية متخصصة والدفاع أمام المحاكم الوطنية والدولية.
 - 5 - الرقابة الداخلية
 - متابعة الالتزام بالقوانين واللوائح الوطنية والدولية.
 - إعداد تقارير دورية لرصد الانتهاكات.
 - 6 - العلاقات الدولية والدبلوماسية
 - التعاون مع الدول والمنظمات الدولية لدعم حماية الكيانات.
 - تمثيل الكيان في المؤتمرات والاجتماعات الدولية.
 - 7 - البحث والتحليل القانوني
 - دراسة تأثير التشريعات الدولية على عمل الكيانات الرسمية وحماية حقوقها الرمزية.
 - 8 - الإعلام والتواصل
 - نشر بيانات رسمية للتأكيد على حقوق الكيانات ورفض أي استغلال غير قانوني.
 - 9 - التمويل والاستدامة
 - دعم الميزانية الخاصة بالملاحقات القانونية والوقائية.
 - 10 - التدريب والتطوير المهني
 - تدريب الفرق القانونية والإدارية على حماية العلامات الرمزية والكيانات الرسمية والدولية.
 - 11 - المساءلة والشفافية
 - متابعة الإجراءات القانونية لضمان فعاليتها وكفاءتها.
 - 12 - التقييم الدوري والتوصيات
 - مراجعة السياسات والإجراءات وإصدار توصيات لتقوية حماية الاسم والشعار والرموز.
- الاختصاصات العامة
- 1 - الإشراف على مشروعات التحول الرقمي القضائي والإداري في المؤسسات والهيئات الدولية.
 - 2 - اعتماد خدمة التوثيق الإلكتروني الدولي لجميع الوثائق الرسمية والأحكام والعقود.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

3 - التنسيق مع اللجان الدبلوماسية والاقتصادية والإعلامية لتسهيل الاعتراف الدولي بالوثائق الموثقة.

- 4 - مراقبة تطبيق مبدأ العدالة الناجزة في الدول والمؤسسات المنضمة للمكتب.
 - 5 - إصدار تقارير سنوية عن مستوى التطور التقني في الأنظمة القضائية والإدارية.
 - 6 - اعتماد أنظمة الأرشيف الذكية لحفظ الأحكام والوثائق إلكترونياً مدى الحياة.
 - 7 - إنشاء محكمة رقمية نموذجية لتجربة القضايا الافتراضية الدولية.
 - 8 - تصميم أنظمة الذكاء الاصطناعي القضائي لمساعدة القضاة في تحليل السوابق والقرارات.
 - 9 - إنشاء مركز دولي لحماية البيانات القانونية وفق اتفاقية حماية الخصوصية (GDPR).
 - 10 - اقتراح مشروعات قوانين موحدة للتحويل الرقمي القضائي والتوثيق الإلكتروني الدولي.
- معالجة العوار في القوانين والأحكام

- بطء التقاضي وتعقيد الإجراءات الورقية في الأنظمة القضائية.
- غياب آليات التنفيذ الفوري للأحكام القضائية الإلكترونية.
- عدم الاعتراف الدولي المتبادل بالمستندات الموثقة رقمياً.
- ضعف الأمن السيبراني في المؤسسات القضائية والإدارية.
- عدم تجريم التزوير الإلكتروني بوضوح في القوانين القديمة.
- قصور التشريعات عن مواكبة التكنولوجيا القانونية الحديثة.
- غياب قاعدة بيانات موحدة للأحكام والمستندات عبر الدول.
- ازدواجية الاختصاص بين المحاكم الورقية والرقمية.
- عدم وجود مرجعية دولية للعدالة الرقمية.
- غياب التدريب الكافي للقضاة والموظفين على إدارة العدالة التقنية.

البرامج والمشروعات التنفيذية

- 1- برنامج العدالة الناجزة الإلكترونية — لتسريع الفصل في القضايا عبر منصة موحدة.
- 2 - منصة "DocuWorld" الدولية — لتوثيق واعتماد الوثائق والمستندات إلكترونياً.
- 3 - مشروع السجل القضائي العالمي الذكي (Smart Global Judicial Record).
- 4 - إنشاء المحكمة الرقمية النموذجية الدولية (Virtual Court).
- 5 - برنامج "قاضٍ رقمي مساعد" يعمل بالذكاء الاصطناعي لدراسة القضايا وتحليل السوابق.
- 6 - مشروع الربط الإلكتروني بين وزارات العدل والداخلية والخارجية في الدول الأعضاء.
- 7 - برنامج حماية الوثائق من التزوير الإلكتروني (CyberSafe Legal Docs).
- 8 - مشروع "الهوية القانونية الرقمية الدولية" للمواطنين والمنظمات.
- 9 - برنامج توثيق بلا حدود (Docs Without Borders) لتصديق المستندات من أي دولة.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

10 - إطلاق "جواز العدالة الدولية" للمحامين والمستشارين المعتمدين في المنظومة الرقمية. العلاقة ببقية اللجان

- اللجنة الدبلوماسية الدولية: التنسيق بشأن الجوازات الدبلوماسية والمستندات الرسمية.
- اللجنة القانونية العليا: مراجعة تشريعية لتكييف القوانين الوطنية مع المعايير الرقمية.
- لجنة الإعلام الدولي: نشر ثقافة العدالة الرقمية والتوثيق الآمن.
- لجنة الدفاع عن البيئة والإنسان: توظيف التقنية لمراقبة الانتهاكات البيئية والإنسانية.
- اللجنة الاقتصادية الدولية: إدارة المعاملات والعقود التجارية الدولية إلكترونياً.

الصيغة السيادية

- اللجنة تحت إشراف المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والكيانات الدولية.
- تُمنح صلاحيات التحقق والتوثيق الدولي بالتعاون مع وزارات الخارجية والعدل.
- تصدر عنها وثائق تحمل ختمًا إلكترونيًا معتمدًا من المكتب الدولي للأمم المتحدة للإعلام.
- يتم اعتماد أعضائها كسفراء عدالة رقمية ومندوبين رسميين أمام المؤسسات الدولية

اللجنة السادسة وأربعون: اللجنة الدولية لمساعدة استخراج المستندات والقرارات والوكالات والدعم القانوني عبر الحدود

التعريف والغاية

لجنة مختصة تابعة للمكتب الدائم تهدف إلى تمكين المواطنين، والهيئات، والمحامين، والمؤسسات من الحصول قانونياً وأمنياً على المستندات الرسمية والأحكام والقرارات والتوكيلات الصادرة عن محاكم، دوائر حكومية، سجلات مدنية، جامعات، وسجلات تجارية في أي دولة، عندما يكون طالب المستند غير مقيم أو لا يستطيع الحضور شخصياً في بلد الإصدار.

أهداف اللجنة

- 1- توفير خدمة موحدة ومؤمنة لاستخراج المستندات من كل الجهات الرسمية في الدول الشريكة أو من خلال شبكة محامين محليين معتمدين.
- 2- تسهيل إجراءات التوثيق والتصديق الدولي (أبوستيل/تصديق قنصلي/مصادقة إلكترونية) وإرشاد طالب الوثيقة لخيار الاعتماد الأنسب.
- 3 - التنسيق القانوني لطلبات استخراج الأحكام القضائية والنسخ التنفيذية من محاكم الدولة المصدرة، بالتعاون مع محامين محليين وهيئات تنفيذ الأحكام.
- 4 - إعداد ودعم طلبات التعاون القضائي الدولي (Letters Rogatory, Mutual Legal Assistance Requests) عند الضرورة، وتقديمها عبر القنوات الدبلوماسية والقضائية.
- 5 - إصدار توكيلات خاصة موحدة ومعتمدة تمكن المحامين المحليين من تمثيل الموكل أمام المحاكم والجهات الحكومية في بلد الإصدار.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 6 - تقديم مساعدة لوجستية وفنية (ترجمة، توثيق، شحن آمن، رقمنة) تسهل نقل المستند من مصدره إلى طالب الوثيقة.
 - 7 - حماية الحقوق القانونية للأطراف (السرية، الموافقة، مكافحة الغش/الاحتيال، الامتثال ل AML/KYC) ضمن إجراءات واضحة وشفافة.
 - 8 - تدريب شبكة المحامين والشركاء المحليين على معايير المكتب وطرق التحقق والتوثيق الدولي.
 - 9 - تبني آليات طوارئ لاستخراج الوثائق من مناطق النزاع أو عند تعطل أجهزة الدولة (تنسيق مع بعثات الأمم المتحدة واليونيسكو والهيئات الإنسانية).
 - 10 - إنشاء قاعدة بيانات موثقة وأمنة لسجلات الاستصدار، مع نظام تتبع رقمي يسمح لطالب الوثيقة بمراقبة المرحلة التي وصلت إليها معاملته.
- الهيكل التنظيمي والوظائف الأساسية
- رئيس اللجنة (معين من رئيس المكتب) — سلطة اعتماد السياسات والتوجيهات.
مدير العمليات القضائية والقنصلية — مسؤول عن قنوات التواصل مع المحاكم ووزارات الخارجية والقنصليات.
فريق المحامين المحليين المعتمدين (شبكة إقليمية) — يمثلون اللجنة أمام المحاكم والجهات.
إدارة التوثيق الإلكتروني والأمن السيبراني — مسؤول عن المنصة الرقمية والأرشيف والتوقيع الإلكتروني.
وحدة الطوارئ والتنسيق الإنساني — تعمل مع بعثات الأمم المتحدة ومنظمات الإغاثة لاستخراج المستندات في ظروف خاصة.
قسم الامتثال (KYC/AML/سرية البيانات) — مراجعة هويات طالبي المستندات والتأكد من المشروعية.
فريق الترجمة والتصديقات — ترجمة محلقة وتصديقها قانونياً.
خدمة العملاء الدولية — واجهة التقديم والمعلومات والتتبع بلغة طالب الخدمة.
آليات العمل والإجراءات العملية (خطوات معيارية للطلب)
 - 1 - تقديم الطلب عبر المنصة الرسمية/مراسلة موثقة: نموذج إلكتروني موحد يرفق هويات طالب الخدمة، سبب الطلب، بيانات الوثيقة المطلوبة (نوعها — جهة الإصدار — سنة — رقم إن وجد).
 - 2 - فحص أولي (امتحان مشروعية وملاءمة): وحدة الامتثال تراجع الطلب للتأكد من أنه لا يخالف قوانين مكافحة غسل الأموال أو الأمن أو لا يُستخدم في غرض احتيالي.
 - 3 - اختيار مسار التنفيذ (يُحدّد حسب الدولة والجهة المصدرة):
 - مسار قنصلي / أبوسطایل (للدول الموقعة على اتفاقية لاهاي).
 - مسار توكيل محام محلي (تمثيل مباشر أمام المحكمة/السجل المدني).
 - مسار طلب تعاون قضائي/رسمي (Letters Rogatory / MLA) عبر وزارة العدل/الخارجية.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والالاتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- مسار طارئ/إنساني عبر قنوات الأمم المتحدة (للمناطق المتضررة).
 - 4 - إصدار توكيل موحد (إن لزم): اللجنة تصيغ توكيلاً نموذجياً موحداً يُصدَّق بحسب متطلبات بلد الإصدار (تصديق قنصلي/أبوستيل/توقيع إلكتروني معتمد). (نموذج أدناه).
 - 5 - تفويض محامٍ محلي معتمد: إرسال الملف إلى محامٍ محلي ضمن الشبكة للمتابعة أمام الجهة المختصة.
 - 6 - متابعة إجرائية وتقنية: جمع الوثيقة، توثيقها، ترجمتها قانونياً، تصديقها (أبوستيل/قنصلي)، رقمتها، وإرسالها آمناً إلى طالبها.
 - 7 - التسليم والمصادقة النهائية: تسليم النسخة المصدقة للطالب إلكترونياً ومطبوعة مع ختم اللجنة وبيان سلسلة التوثيق.
 - 8 - حفظ أثر ومراجعة: حفظ كامل سجلات المعاملة في قاعدة بيانات مشفرة، تمكين مراجعة أو طعن قانوني في حال ظهور نزاع أو شك براءة الملف.
- المسارات القانونية التفصيلية (شرح الطرق المتاحة لاستخراج المستندات)
- (أ) التوكيل والتمثيل المحلي
- أفضل حل عملي وسريع في معظم الأنظمة: منح توكيل موثق (محلياً أو عبر سفارة/قنصلية) لمحامٍ محلي موثق لدى اللجنة.
 - اللجنة توفر نموذج توكيل مطابق لمتطلبات البلد (ترجمة وتصديق إن لزم).
 - المحامي يتقدم بطلب إلى السجل/المحكمة ويستخرج النسخ المطلوبة.
- (ب) أبوستايل (Apostille) والتصديق القنصلي
- إذا كانت الدولة طرفاً في اتفاقية لاهاي 1961: يُستخدم نظام Apostille لتصديق الوثائق بسرعة بين الدول الأعضاء.
 - إذا لم تكن الدولة طرفاً: يلزم التصديق القنصلي عبر سفارة دولة طالب الوثيقة في بلد الإصدار أو عبر سلسلة تصديقات (وزارات). اللجنة ترشد إلى المسار الصحيح وتتكفل بالتصديقات.
- (ج) الطلبات القضائية الرسمية (Letters Rogatory / MLA)
- مطلوب حينما تحتاج الجهة الطالبة إلى نص من محكمة أو شهادة تنفيذ رسمي أو استدعاء شهود عبر حدود دون توكيل. تُقدَّم الطلبات عبر وزارة العدل أو عبر محاكم الدولة بطلب تعاون قضائي دولي. اللجنة تُعد الصيغة وتنسق عبر القنوات الدبلوماسية.
- (د) التعاون مع السجلات والأرشيفات الحكومية
- في بعض الدول، يتطلب الحصول على سجلات (ولادة، زواج، ديون، عقود) إجراءات خاصة (طلب حرز/نسخة أصلية). اللجنة تتعامل مع الإدارات المختصة وتستخدم قنوات الاتصال الرسمية لضغط التنفيذ القانوني.
- (هـ) حالات الطوارئ (مناطق النزاع/تعطل مؤسسات الدولة)

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- تنسيق مع بعثات الأمم المتحدة، الممثلين الإقليميين، والمنظمات الإنسانية للحصول على وثائق مطلوبة (مثلاً لإخراج لاجئين أو إثبات حق ملكية أو نسل) باستخدام شهادات بديلة أو إقرارات عن الشهود المقبولة دولياً.
- الضمانات القانونية والحوكمة والامتثال
- 1 - KYC صارم: لا تساعد في استخراج مستندات لأغراض احتيالي أو غسل أموال أو نشاط إجرامي؛ كل طالب يخضع لتحقق هوية ومبررات.
- 2 - سرية وحماية بيانات: التراخيص والتعاقدات ستتبع معايير GDPR/قواعد حماية البيانات المعمول بها؛ يتم تشفير الملفات وسجلات المعاملات.
- 3 - سجل الإجراءات (Chain of Custody): كل وثيقة مصحوبة بسجل مفصل يبين كل خطوة من المصدر حتى التسليم.
- 4 - آليات الطعن: في حال رفض جهة الإصدار: اللجنة توفر مساعدة قانونية للطعن (طعون إدارية/قضائية أو طلبات تعاون).
- 5 - شفافية الرسوم: قائمة أسعار ورسوم خدمات واضحة، ورسوم محامين طرف ثالثين مقدرة مسبقاً.
- 6 - إطار تحكيمي: في عقود الخدمة مع المستفيدين يُشترط مركز تحكيم دولي تابع للمكتب للفصل في النزاعات المتعلقة بالخدمة.

قائمة تحقق عملية (What to provide) لطلب استخراج مستند)

- نموذج طلب مفصل من المنصة/خطاب رسمي موجه للجنة.
- نسخة ممسوحة ضوئياً من هوية طالب الوثيقة (جواز/هوية وطنية).
- سبب قانوني لاستخراج الوثيقة (قضية، هجرة، إثبات نسب، تنفيذ حكم...).
- بيانات الوثيقة المطلوبة: نوعها، تاريخ الإصدار، اسم الجهة المصدرة، أرقام إن وجدت.
- إن كان توكيلاً مطلوباً: توقيع موثق (أو توجيه لتصديقه عبر سفارة).
- تفاصيل الاتصال لجهة التسليم (بريد إلكتروني مشفر/عنوان تسليم آمن).
- موافقة خطية لاستخدام البيانات (للأغراض القانونية والتوثيق).
- أي مستندات داعمة (صك إقامة سابق، حكم ابتدائي، نسخة من الوثيقة المفقودة إن وجدت).

نموذج توكيل مختصر (قابل للتكييف حسب دولة الإصدار)

أوكل أنا الموقع أدناه:

الاسم: _____

الرقم الوطني/جواز السفر: _____

العنوان: _____

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

أفوض السيدة/ة المحامي/ة: _____ (اسم المحامي/المكتب) ممثلًا/ة لدي أمام
كافة المحاكم والدوائر والسجلات والبلديات والوزارات في دولة _____ لإتمام واستخراج
[حدد نوع الوثيقة: نسخة حكم قضائي/قيد مدني/شهادة جامعية/توكيل...]، وتقديم الطلبات،
واستلام المستندات، والتصديق عليها، وتوقيع ما يلزم، وطباعة وتسليم النسخ الموثقة، مع كامل
صلاحيات النيابة الشرعية.

التوقيع: _____

التاريخ: _____

(يُصدق هذا التوقيع لاحقاً حسب متطلبات بلد الإصدار — أبوستيل/قنصلي/موثق)
خدمات إضافية وتسهيلات تقدمها اللجنة

- خدمة التحري المسبق عن احتمالات الموافقة والقيود القانونية في بلد الإصدار.
- خدمة الإسراع (Expedited) مقابل رسوم إضافية إذا سمحت أنظمة الجهة المصدرة.
- خدمات الترجمة المحلفة من مترجمين رسميين معتمدين لدى المحاكم.
- شحن آمن ومؤمن للمستندات الأصلية عبر شركاء لوجستيين موثوقين.
- خدمة تمثيل في جلسات الاستماع أو التنفيذ أمام المحاكم والدوائر.
- قاعدة معرفية (Knowledge Base) للمستخدمين عن قوانين التوثيق في كل دولة

(خطوات، جهات، رسوم، أوقات).

آلية التشغيل التقني (منصة اللجنة)

- بوابة إلكترونية آمنة (مثال: docs.icdrja.[domain]) لرفع الطلبات، تتبع المعاملة،
الدفع، واستلام المستندات الرقمية الموثقة.
- كل مستند مُعطى رمز رقمي فريد (QR/Hash) يتيح التحقق في أي وقت عبر المنصة.
- واجهات API تربط المنصة مع محاكم وسجلات الدول الشريكة حيث أمكن
(وبالاتفاق مع تلك الجهات).

الشروط والأحكام الأساسية

- لا تقوم اللجنة بأي عمل يخالف قوانين الدولة أو يُستخدم في أغراض إجرامية.
- تقدم اللجنة خدماتها على أساس تعاقدية ورسوم محددة، ورسوم طرف ثالث (رسوم
محكمة/قنصلية/أبوستيل) يتحملها الطالب.
- اللجنة لا تمنح نتائج مضمونة حينما تقوم جهة إصدار الوثيقة بالرفض النهائي؛ لكنها
تقدم طرق الطعن القانوني الممكنة.

• تحتفظ اللجنة بالحق في رفض أي طلب يثير مخاوف أمنية أو قانونية

اللجنة السابعة والأربعون : اللجنة الدولية لتوثيق الأوراق والمستندات واعتمادها دولياً

أولاً: التعريف العام

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

تعد هذه اللجنة من اللجان السيادية داخل المنظمة، وهي المختصة بالإشراف على عمليات توثيق وتصديق المستندات والأحكام والعقود والقرارات القضائية والإدارية، وإعطائها الصفة القانونية للاعتراف بها داخل وخارج الدولة، وفقاً للمعايير والاتفاقيات الدولية وعلى رأسها اتفاقية لاهاي لعام 1961 الخاصة بالأبوستيل (Apostille).

ثانياً: الأهداف والاختصاصات

- 1 - إصدار واعتماد شهادات الأبوستيل (Apostille) للمستندات الرسمية وفقاً لاتفاقية لاهاي الدولية، لضمان قبولها في جميع الدول الموقعة على الاتفاقية دون الحاجة لتصديق إضافي.
- 2 - التنسيق مع وزارات الخارجية والعدل في مختلف الدول لاعتماد وتوثيق المستندات ذات الطبيعة القانونية والدبلوماسية.
- 3 - توحيد إجراءات التصديق الدولي بما يضمن المصادقية والشفافية في المستندات الصادرة عن الدول والمؤسسات الرسمية.
- 4 - مساعدة المحامين والمواطنين في الخارج على استخراج أحكامهم وقراراتهم الرسمية والمستندات القضائية من دول غير مقيمين بها.
- 5 - إصدار وثائق تعريفية وشهادات اعتماد دولية للمحامين والباحثين القانونيين والصحفيين المعتمدين لدى المنظمة.
- 6 - إنشاء قاعدة بيانات عالمية إلكترونية لتسجيل كل المستندات المعتمدة بأرقام مرجعية ورموز تحقق إلكترونية QR للتحقق من صحتها عالمياً.
- 7 - مراقبة العوار التشريعي والإجرائي في أنظمة التوثيق، واقتراح مشاريع قوانين وإصلاحات لمعالجة الثغرات في التشريعات الوطنية والدولية.
- 8 - التعاون مع المنظمات الدولية والسفارات لتيسير الاعتراف المتبادل بالمستندات والقرارات الصادرة من السلطات القضائية والإدارية.
- 9 - إدارة عمليات الترجمة القانونية الموثقة، وإصدار نسخ معتمدة بلغات متعددة مع الحفاظ على الحجية القانونية لكل وثيقة.
- 10 - تعيين مفوضين دوليين لتوثيق الأوراق وسفراء مختصين بشؤون الأبوستيل والتصديق القانوني في الدول الأعضاء بالمنظمة.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للجنة

- رئيس اللجنة: يعين بقرار من الأمين العام للمنظمة بعد موافقة الرئيس .
- نائب الرئيس للشؤون القانونية والدبلوماسية.
- إدارة الشؤون القنصلية والتصديق الدولي.
- وحدة الأبوستيل والمطابقة الدولية.
- إدارة الشؤون الفنية والرقمية (للتحقق الإلكتروني).

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

• إدارة المتابعة والتنسيق مع المحاكم والجهات الحكومية.

• رابعاً: البروتوكولات والاتفاقيات الخاصة باللجنة

- بروتوكول لاهاي لتصديق الوثائق لعام 1961.
- بروتوكول التعاون القضائي الدولي وتبادل المستندات الرسمية.
- بروتوكول التعاون القنصلي بين الدول والمنظمات الدولية.
- بروتوكول التكامل الرقمي للأبوستيل الإلكتروني (e-Apostille)

• نموذج الطلب الدولي الرسمي

اللجنة الدولية لاستخراج المستندات والقرارات والتوكيلات والمساعدة القانونية عبر الحدود

International Committee for Cross-Border Document Retrieval, Judgments &
Legal Assistance (ICDRJA)

• أولاً: البيانات الأساسية لمقدم الطلب

- الاسم الكامل:
- الجنسية:
- الرقم القومي / جواز السفر:
- تاريخ الميلاد: مكان الميلاد:
- عنوان الإقامة الحالي:
- البريد الإلكتروني: رقم الهاتف:
- الصفة القانونية: (موكل / محام / وكيل / جهة رسمية / فرد عادي)
- الجهة المقدمة للطلب:

• ثانياً: نوع المستند أو الحكم المطلوب استخراجه

يرجى تحديد نوع المستند المطلوب:

- حكم قضائي
- شهادة ميلاد / وفاة
- عقد زواج / طلاق
- قيد مدني أو عائلي
- توكيل رسمي
- شهادة قيد تجاري أو ترخيص مهني
- سجل ضريبي أو مالي
- وثيقة جامعية / تعليمية
- قرار إداري أو وزارتي

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

□ مستند آخر (يرجى التوضيح):

ثالثًا: الدولة أو الجهة التي سُيُستخرج منها المستند

- اسم الدولة:
- المدينة / الإقليم:
- اسم المحكمة / الوزارة / الجهة المعنية:
- رقم القضية / الملف (إن وجد):
- سنة الحكم أو الوثيقة:

رابعًا: الغرض القانوني من استخراج المستند

يرجى تحديد الغرض من استخراج الوثيقة:

- تقديمها أمام محكمة / جهة قضائية
- التصديق القنصلي أو الأبوستيل
- استخدامها في معاملة رسمية أو تجارية
- إثبات حالة شخصية أو نسب
- استخدامها في الهجرة أو الإقامة أو الدراسة
- أسباب أخرى (يرجى التوضيح):

خامسًا: بيانات الاستلام والتصديق

• طريقة التسليم المطلوبة:

- نسخ أصلية ورقية
- نسخ مصدقة إلكترونيًا (PDF / Digital Certificate)
- عبر البريد الدولي
- عبر القنصلية / السفارة
- استلام مباشر من مقر اللجنة
- طريقة التصديق المطلوبة:

- توثيق قنصلي
 - تصديق من الخارجية
 - ختم أبوستيل
 - ترجمة قانونية معتمدة
 - بدون تصديق
- سادسًا: بيانات التفويض القانوني

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

هل يوجد تفويض أو وكالة سابقة؟

نعم - مرفق صورة من التوكيل رقم (.....)

لا - أتعهد بتحرير توكيل وفق النموذج الدولي المعتمد من اللجنة.

سابقاً: المستندات المرفقة مع الطلب

يرجى إرفاق ما يلي (إن وُجد):

صورة جواز السفر أو بطاقة الهوية

صورة من الحكم أو المستند السابق

إثبات صلة القرابة أو المصلحة القانونية

إيصال رسوم الخدمة

نسخة من التوكيل أو التفويض

ما يؤيد سبب الطلب (طلب رسمي - حكم - عقد - شهادة - إلخ)

ثامناً: التعهد والإقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن جميع البيانات والمستندات المقدمة صحيحة، وأن الطلب مقدم بنية حسنة لغرض قانوني مشروع، وأتحمل المسؤولية القانونية الكاملة في حال ثبوت أي بيانات غير صحيحة.

وأوافق على أن تقوم اللجنة بإتمام كافة الإجراءات اللازمة لاستخراج الوثيقة وتصديقها وتسليمها بالوسائل المتفق عليها.

حرر بتاريخ: الموافق:

التوقيع: _____

الاسم الكامل:

صفة مقدم الطلب:

اللجنة الثامنة وأربعون : لجنة التأديب والانضباط

أولاً: التشكيل والعضوية

1 - تُشكل لجنة التأديب والانضباط بقرار من رئيس الهيئة أو هيئة المكتب، وتتكون من عدد خمسة أعضاء على الأقل، منهم:

- رئيس اللجنة: يشترط أن يكون من ذوي الخبرة القانونية والإدارية.
- أعضاء اللجنة: ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة أو خبراء قانونيون مستقلون.
- مقرر اللجنة: يتولى تسجيل محاضر الاجتماعات وإعداد التقارير.

2 - مدة عضوية اللجنة سنتان قابلة للتجديد مرة واحدة، ويتم اختيار الأعضاء على أساس الكفاءة والنزاهة والحيادية.

ثانياً: الاختصاصات العامة

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 1 - النظر في المخالفات التي يرتكبها الأعضاء والمتعلقة ب:
 - الالتزام بواجبات العضوية المنصوص عليها في النظام الأساسي.
 - الالتزام بمدونة السلوك وميثاق الشرف.
 - احترام اللوائح الداخلية وقرارات هيئة المكتب أو الرئيس.
- 2 - التحقيق في المخالفات بعد تلقي الشكاوى الرسمية من أعضاء الهيئة، أو من الإدارة، أو من جهات مختصة.
- 3 - طلب المستندات والوثائق والشهادات ذات الصلة بالمخالفات للتحقق من الوقائع.
- 4 - استدعاء العضو المخالف لسماع دفاعه، مع ضمان حقه في التمثيل القانوني إذا رغب.

ثالثاً: العقوبات التأديبية

- 1 - بعد دراسة المخالفة والاستماع للعضو، يمكن للجنة اتخاذ العقوبات التالية وفقاً لخطورة المخالفة:
 - الإنذار الكتابي: في المخالفات البسيطة والمتكررة.
 - اللوم الرسمي: في المخالفات المتوسطة التي تتطلب إشعاراً رسمياً.
 - تعليق العضوية مؤقتاً: لفترة محددة تحددها اللجنة حسب المخالفة.
 - الفصل النهائي من العضوية: للمخالفات الجسيمة أو تكرار المخالفات بعد العقوبات السابقة.
- 2 - يجب أن تكون العقوبات مدعومة بمحاضر رسمية وتوصيات اللجنة مكتوبة وموقعة من جميع الأعضاء.
- 3 - يُستثنى من الأحكام المتقدمة حالة واحدة، وهي قيام أيٍّ من أعضاء المؤسسة أو رؤساء المكاتب، سواء كانت الفروع الرئيسية أو الفرعية بالمؤسسة داخل الدولة أو خارجها، باتخاذ أي قرارات أو إصدار توكيلات أو إنشاء فروع أو كيانات تابعة للمؤسسة دون صدور قرار رسمي وموافقة كتابية مسبقة من الرئيس. وفي هذه الحالة تُعد جميع القرارات الصادرة عن المخالف غير ملزمة للمؤسسة وباطلة ولا يترتب عليها أي أثر قانوني. كما يُوقع على المخالف أقصى العقوبات التأديبية، وذلك بالفصل النهائي من الخدمة، مع إلزامه بغرامة مالية لا تقل عن (50,000 دولار أمريكي) خمسين ألف دولار أمريكي، بالإضافة إلى إحالته إلى الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية حياله.

رابعاً: الإجراءات القانونية والحقوق

- 1 - يحق للعضو المخالف الطعن في القرار أمام هيئة أعلى أو مجلس إدارة كامل خلال مدة أقصاها 30 يوماً من تاريخ الإخطار بالقرار.
- 2 - يجب حفظ سرية التحقيقات ومداولات اللجنة، إلا عند الحاجة للإفصاح لأغراض تنفيذ العقوبة أو حماية مصلحة الهيئة.
- خامساً: القوة التنفيذية والرقابية
- 1 - على الإدارة وهيئة المكتب الالتزام بتنفيذ قرارات اللجنة فور صدورها، مع توثيق التنفيذ والتقارير في سجلات رسمية.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
واللاتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

2 - للجنة الحق في تقديم مقترحات لتعديل النظام الداخلي أو مدونة السلوك بما يضمن تعزيز الانضباط
وحماية الهيئة من المخالفات مستقبلاً.

اللجنة التاسعة وأربعون : لجنة السياحة الدولية وخدمات السياح والفنادق

أولاً: الهدف العام

تنظيم وتطوير قطاع السياحة والخدمات الفندقية على المستوى الدولي بما يضمن كرامة السائح،
ويحمي حقوق العاملين، ويعزز الصورة الحضارية للدول، ويسهم في التنمية الاقتصادية والثقافية
المستدامة، وفق المواثيق الدولية واتفاقيات الأمم المتحدة ومنظمة السياحة العالمية (UNWTO).
الأهداف التفصيلية (10 أهداف شاملة)

- 1 - إعداد الميثاق الدولي للسياحة الآمنة والمستدامة بالتعاون مع الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي.
- 2 - حماية حقوق السائحين والزوار وفقاً لمبادئ العدالة الدولية والإنصاف.
- 3 - تأسيس نظام شكاوى دولي للسياح بإشراف المكتب الدائم، لتلقي الشكاوى ضد المؤسسات أو
الفنادق أو شركات الطيران.
- 4 - تطوير التشريعات الوطنية والدولية الخاصة بالسياحة لتتوافق مع قواعد المسؤولية المدنية
والتجارية الحديثة.
- 5 - اعتماد المعايير القانونية والإدارية لتصنيف الفنادق والمنتجات وفق نظام موحد دولي معتمد من
المكتب.
- 6 - إعداد دليل السلوك المهني للعاملين في السياحة والفندقة لضمان احترام الثقافات والعقائد والبيئة
المحلية.
- 7 - تعزيز التعاون بين وزارات السياحة والبيئة والثقافة من خلال اتفاقيات دولية ترعاها المنظمة.
- 8 - إطلاق مبادرة (السياحة من أجل السلام) لتشجيع الرحلات الثقافية بين الشعوب والدول
المتنازعة.
- 9 - حماية المواقع الأثرية والدينية من العبث أو الاستخدام التجاري المخل بالقداسة أو الهوية
التاريخية.
- 10 - تنظيم المؤتمرات والمعارض السياحية العالمية تحت إشراف المكتب الدائم، لتشجيع الاستثمار
السياحي الأخلاقي والمستدام.

معالجة العوار التشريعي والمؤسسي في قطاع السياحة:

- 1 - غياب التشريعات التي تحمي السائح قانونياً من الاستغلال التجاري أو الإهمال الطبي أو الاحتيال.
- 2 - ضعف العقوبات الدولية على الشركات السياحية المتورطة في انتهاك حقوق المسافرين.
- 3 - تضارب المعايير بين الدول في تصنيف الفنادق والخدمات.
- 4 - انعدام الرقابة القانونية على وكالات السفر الإلكترونية العالمية.
- 5 - قصور في التشريعات المنظمة للتأمين السياحي وضمان حقوق السائح عند الحوادث أو الكوارث.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 6 - عدم وجود إطار قانوني لحماية السياحة الدينية والروحية.
 - 7 - الافتقار إلى تنظيم قانوني لمهنة الدليل السياحي دولياً.
 - 8 - غياب التنسيق بين التشريعات السياحية والبيئية، مما يؤدي إلى تدمير بعض المحميات والمناطق الأثرية.
 - 9 - ضعف الأنظمة الوطنية في مراقبة أسعار الخدمات السياحية ومنع الاحتكار.
 - 10 - غياب جهة تحكيم دولية مختصة بالنزاعات السياحية والتجارية الفندقية.
- المبادرات والبروتوكولات المقترحة :

- بروتوكول حماية السائح الدولي (The International Tourist Protection Protocol).
 - اتفاقية الفنادق الخضراء والمستدامة.
 - جواز السياحة العالمية بإشراف المكتب الدائم لتسهيل التنقل في الدول الأعضاء.
 - برنامج "سفرء السياحة والسلام" لتعيين شخصيات دولية تروج للسياحة الأخلاقية والثقافية.
 - منح دكتوراه فخرية في السياحة والتنمية المستدامة للشخصيات البارزة في هذا المجال
- اللجنة الخمسون : لجنة النقل والمواصلات والسلامة الجوية والطرق والموانئ

أولاً: الهدف العام

إرساء منظومة قانونية وإنسانية دولية تُعنى بحماية الأرواح والممتلكات في مجالات النقل والمواصلات بجميع صورها (البرية - الجوية - البحرية - الحديدية)، ووضع التشريعات الدولية التي تضمن العدالة، والمساءلة، والشفافية في إدارة الكوارث والحوادث، بما يتوافق مع المواثيق الأممية وحقوق الإنسان.

الأهداف التفصيلية (10 أهداف كبرى)

- 1 - وضع الميثاق الدولي لسلامة النقل والمواصلات بالتعاون مع الأمم المتحدة، ومنظمة الطيران المدني (ICAO)، والمنظمة البحرية الدولية (IMO).
- 2 - رصد وتوثيق الحوادث الجوية والبحرية والطرق والمواصلات العامة على مستوى العالم وتقديم تقارير سنوية للمجتمع الدولي.
- 3 - إلزام الدول الأعضاء بإنشاء "هيئات وطنية مستقلة للتحقيق في الحوادث" وفقاً للمعايير الأممية.
- 4 - حماية حقوق أسر الضحايا وتعويضهم العادل وفقاً لمبدأ "المسؤولية الدولية عن الإهمال أو الخطأ التقني أو التشغيلي".
- 5 - تطوير التشريعات الوطنية الخاصة بالسلامة المرورية والجوية بما يضمن الشفافية والرقابة والمساءلة.
- 6 - إعداد سجل دولي للناقلين المعتمدين يمنع الشركات المخالفة أو التي تسببت في حوادث جسيمة من العمل الدولي.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

7 - إطلاق برنامج "الطرق الآمنة" و"المطارات الآمنة" تحت إشراف المكتب الدائم لتقييم سلامة البنية التحتية والنقل العام.

8 - تنظيم مؤتمرات دولية حول مكافحة الإهمال والتقصير في إدارة منظومات النقل.

9 - تدريب الكوادر القانونية والفنية في مجالات التحقيقات الجوية والبحرية.

10 - إنشاء قاعدة بيانات دولية موحدة للحوادث والمخالفات الفنية والإدارية للرجوع إليها أثناء النزاعات والتحكيم الدولي.

معالجة العوار التشريعي في قوانين النقل والسلامة:

1 - عدم توحيد التشريعات بين الدول في ما يتعلق بالتحقيق في الحوادث الجوية أو البحرية.

2 - غياب الإلزام الدولي بتعويض أسر الضحايا في حالات الإهمال الحكومي أو التقني.

3 - قصور القوانين الوطنية عن تغطية أخطاء الشركات الدولية متعددة الجنسية.

4 - عدم وجود رقابة مستقلة على الصيانة والتشغيل الفني للمطارات والموانئ.

5 - ضعف العقوبات في جرائم التلاعب في بيانات الصندوق الأسود للطائرات.

6 - السكوت التشريعي عن مسؤولية الدولة عند سوء البنية التحتية للطرق.

7 - تجاهل البعد الإنساني في إدارة الأزمات والكوارث المرورية.

8 - غياب تشريعات تحمي المسافرين ذوي الإعاقة وكبار السن في وسائل النقل.

9 - انعدام القوانين التي تجرم التباطؤ أو التستر على أسباب الحوادث الكبرى.

10 - ضعف الإطار الدولي للتحكيم في قضايا النقل والمواصلات متعددة الأطراف.

البروتوكولات والمبادرات المقترحة للجنة:

• البروتوكول الدولي للسلامة الجوية والبحرية والطرق.

• اتفاقية الأمم المتحدة لحماية حقوق أسر ضحايا حوادث النقل.

• المبادرة الدولية لإنشاء "الهيئة العليا للأمن المروري العالمي" تحت إشراف المكتب الدائم.

• برنامج "سفراء السلامة المرورية والجوية".

• منح الدكتوراه الفخرية في السلامة والنقل الدولي للأشخاص الذين أسهموا في تطوير التشريعات أو تقنيات الأمان.

• إنشاء صندوق دولي لتعويض ضحايا الكوارث الجوية والبحرية بتمويل من شركات الطيران والنقل العالمية.

اللجنة الواحد وخمسون : اللجنة الدولية للعدالة الرقمية والتوثيق القانوني والتحول التقني

أولاً: الهدف العام

توحيد العدالة والتوثيق في نظام عالمي متكامل، يقوم على التحول الرقمي في القضاء والإدارة، والتوثيق الذي للمستندات، والتحقق الدولي من صحة الوثائق والعقود، بما يضمن سرعة الفصل في القضايا وتحقيق العدالة الناجزة عبر منصات رقمية مؤمنة ومعترف بها دوليًا.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

ثانياً: الأهداف التفصيلية..

- 1 - إنشاء منظومة العدالة الرقمية الدولية لتمكين المحاكم والمؤسسات من إدارة القضايا إلكترونياً دون تأخير أو فساد إداري.
- 2 - تفعيل نظام "التحكيم الإلكتروني" في النزاعات الدولية والتجارية لتقليل زمن التقاضي وتحقيق العدالة الفورية.
- 3 - إنشاء قاعدة بيانات عالمية للسوابق والأحكام القضائية تكون مرجعاً للمحامين والقضاة حول العالم.
- 4 - اعتماد التوقيع الرقمي الذي في المستندات القانونية وفق بروتوكولات الأمن السيبراني الدولي.
- 5 - تأسيس منصة موحدة للتوثيق الدولي للمستندات الصادرة من الجامعات، الوزارات، السفارات، والمحاكم.
- 6 - إتاحة خدمة "توثيق من أي مكان" بحيث يمكن اعتماد أي وثيقة من أي دولة خلال 24-48 ساعة.
- 7 - إطلاق مشروع العدالة الناجزة الذكية الذي يربط بين الجهات القضائية والشرطة والتنفيذية في منصة واحدة.
- 8 - مكافحة التزوير الورقي والإلكتروني للمستندات الرسمية عبر خوارزميات تحقق مشفرة وربط دولي بالجهات المعتمدة.
- 9 - تدريب القضاة والمحامين والدبلوماسيين على استخدام التكنولوجيا القانونية (Legal Tech) والتحول الرقمي القضائي.
- 10 - توحيد المعايير القانونية الدولية لتوثيق المستندات والاعتراف المتبادل بين الدول بالتصديقات الرقمية.

المادة التاسعة – الاجتماعات

- 1 - تعقد الجمعية العامة اجتماعاً سنوياً في شهر يناير.
- 2 - يجوز عقد اجتماعات استثنائية بدعوة من الرئيس أو أغلبية المجلس.
- 3 - يُحرر محضر رسمي لكل اجتماع يُوقع من الرئيس والأمين العام.

المادة العاشرة – النصاب القانوني

- لا يكون الاجتماع صحيحاً إلا بحضور نصف الأعضاء زائد واحد.
وفي حالة عدم اكتمال النصاب، تُؤجل الجلسة أسبوعاً وتُعقد بمن حضر.

المادة الحادية عشرة – المالية والموازنة

- 1 - تبدأ السنة المالية في 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر.
- 2 - تُعد الموازنة السنوية وتُعرض على مجلس الإدارة لاعتمادها.

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 3 - تودع الأموال في حسابات مصرفية باسم المكتب فقط.
- 4 - تخضع المصروفات والعمليات المالية للرقابة والمراجعة السنوية.

المادة الثانية عشرة - الإيرادات

تتكون من:

- رسوم العضوية والاشتراكات وطلبات الالتحاق.
- التبرعات والمنح والهبات المصرح بها قانوناً.
- العوائد الناتجة عن الأنشطة التعليمية والثقافية والإعلامية.
- الدعم الدولي المقدم للمشروعات الخيرية.
- كل ما ورد في المادة عشرون من هذه اللائحة .

المادة الثالثة عشرة - الرقابة والمراجعة

يُعين مجلس الإدارة مراجع حسابات قانوني دولي لإعداد تقرير سنوي شامل يُعرض في اجتماع الجمعية العامة.

المادة الرابعة عشرة - الحصانة والمسؤولية

لا يتحمل أي عضو أو ضابط مسؤولية شخصية عن التزامات المكتب إلا في حدود تصرفاته المخالفة للقانون أو اللوائح.

المادة الخامسة عشرة - الشفافية والنزاهة

تلتزم جميع أجهزة المكتب بمبادئ الشفافية، والمساءلة، والمصلحة العامة، ويُحظر تضارب المصالح أو استغلال المنصب.

المادة السادسة عشرة - العلاقات الدولية

يُصرح للمكتب بإبرام مذكرات تفاهم واتفاقيات شراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والهيئات الرسمية، بما لا يخالف قوانين الولاية أو القانون الدولي.

المادة السابعة عشرة - اللغة الرسمية

تُعتمد اللغتان الإنجليزية والعربية كلغتين رسميتين للكيان في المراسلات والوثائق والعقود.

المادة الثامنة عشرة - السرية وحماية المعلومات

تُعتبر جميع المعلومات المتعلقة بأعمال المكتب سرية ومحفوظة، ولا يجوز نشرها إلا بإذن رسمي من الرئيس أو الأمين العام.

المادة التاسعة عشرة - الانضباط والعقوبات

يُحال إلى اللجنة التأديبية، أي عضو يخل بالآتي :

- 1 - بواجباته
- 2 - مدونة السلوك
- 3 - ميثاق الشرف

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية الدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية الدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- 4 - بما ورد بهذه اللائحة وملحقاتها
- 5 - بعقد التأسيس أو التكوين
- 6 - بقرارات الهيئة التنفيذية للمكتب أو الرئيس
ويجوز توقيع العقوبات الآتية:
 - الإنذار الكتابي.
 - اللوم .
 - تعليق العضوية مؤقتًا.
 - الفصل النهائي بعد التحقيق.

المادة العشرون - النظام المالي والإداري الدولي للمكتب الدائم

المكتب غير هادف بالربح وهذه قائمة لرسوم العضوية والخدمات
أولاً: قائمة الرسوم التشغيلية الرسمية والمعتمدة

مقدمة تنظيمية:

تعد هذه الرسوم رمزية بالنسبة لطبيعة الخدمات الدولية التي يقدمها المكتب،
وتعكس المستوى الرفيع من الدقة، والموثوقية، والتعامل المباشر مع الجهات القضائية والدبلوماسية
في أكثر من مائة وأربعة وتسعون دولة.

جميع المبالغ تُسدد بالدولار الأمريكي أو ما يعادله من العملات الدولية القابلة للتحويل،
وتُدار عبر القنوات المالية القانونية. (SWIFT / PayPal / Transfer / Accredited Banks)

رقم	نوع الخدمة	الرسوم الرسمية (بالدولار الأمريكي)	الوصف الفني والإجرائي
-----	------------	------------------------------------	-----------------------

1	العضوية الدولية الشاملة (International Membership ID)	2250	تمنح العضو اعتمادًا رسميًا في قاعدة بيانات المكتب الدائم، وتشمل شهادة عضوية دولية، بطاقة رقمية مشفرة، وإدراج في سجل الأعضاء لدى المقر الرئيسي.
2	اعتماد ممثل أو سفير نوايا حسنة	3500	تشمل مراجعة السيرة، دراسة الملف، صدور القرار الرسمي، إصدار الختم الدبلوماسي، وإدراج الاسم في السجل الدولي للسفراء.
3	إصدار واعتماد دكتوراه فخرية (القانون - السلام - الإعلام)	5000	تمنح بقرار من المجلس الأعلى وفقًا لمعايير أكاديمية وإنسانية مشددة، وتشمل شهادة معتمدة مختومة دوليًا.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

تشمل إجراءات التوكيل الرسمي، التواصل مع الجهات القضائية أو القنصلية، التصديق القانوني، والتوثيق الرقمي الدولي. يتم عبر وزارة الخارجية أو القنصليات المعتمدة، مع ختم المكتب الدائم كجهة مراقبة قانونية.	من 1000 إلى 5000	4 استخراج المستندات والأحكام الدولية والتقارير القضائية
تشمل إعداد التقرير، الفحص الفني، التصديق الإلكتروني، وختم المكتب الدولي.	من 1000 إلى 3500	5 تصديق المستندات (Apostille / Consular Legalization)
تشمل الفحص القانوني، مراجعة الملكية الفكرية، وإدراج الترخيص ضمن سجل المنصات الإعلامية الدولية.	3000 – 6000	6 استخراج الشهادات القانونية أو الأكاديمية أو الإعلامية الموثقة
يتضمن فحص البرامج الأكاديمية، حوكمة المؤسسة، وتوقيع بروتوكول اعتماد رسمي.	من 6000 إلى 12000	7 إصدار تراخيص الصحف والمجلات والقنوات الإعلامية
تشمل الخدمات اللوجستية، التنظيم الدبلوماسي، وإصدار التصاريح الرسمية للمشاركين.	من 2500 إلى 10000	8 اعتماد الجامعات والمؤسسات التعليمية
تقدم للمحتاجين أو اللاجئين أو الحالات الإنسانية، وتشمل دعمًا قانونيًا عاجلاً أو استخراج وثائق إنسانية خاصة.	200 – 1000	9 تنظيم مؤتمرات السلام الدولي والمنتديات القانونية
		10 خدمات الطوارئ الإنسانية والتوثيق العاجل

المادة الواحد وعشرون - منح العضويات والدرجات والاعتمادات الاستثنائية

يجوز للمكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والهيئات الدولية، بقرار يصدر عن الرئيس العام أو المجلس الأعلى، منح العضوية الدولية أو لقب "سفير نوايا حسنة" أو الدكتوراه الفخرية أو أي من الاعتمادات أو الخدمات القانونية والإدارية أو الإعلامية أو الأكاديمية دون مقابل مالي، لأي شخصية أو جهة عامة أو خاصة، تُقدّر خدماتها الجليلة أو إنجازاتها البارزة أو إسهاماتها الفائقة في دعم أنشطة المكتب أو تحقيق أهدافه الإنسانية والدبلوماسية أو القانونية أو الثقافية. ويُعد هذا المنح تكريمًا دوليًا استثنائيًا يُمنح بناءً على:

1. تقييم رسمي من لجنة الشؤون الدولية والتكريمات.
2. تقرير فني يوضح طبيعة الخدمات أو الإسهامات المقدمة.
3. توصية موقعة من عضوين على الأقل من المجلس التنفيذي.

الرئيس
د. حسين المطعني

الأمين العام
توفيق مزرعة



UNIDEP

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة،
والإتحاد الأوروبي، واللجان الدولية، وجميع
الهيئات الرسمية والدولية، والدول والبرلمانات
شركة مساهمة
(مؤسسة عامة غير ربحية ذات منفعة عامة في ولاية كاليفورنيا)

المكتب الدائم للدفاع عن الأمم المتحدة، والإتحاد الأوروبي،
والمنظمات الدولية، وجميع الهيئات الرسمية والدولية،
والدول، والبرلمانات
مؤسسة عامة غير ربحية في ولاية كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية

4. اعتماد نهائي من الرئيس العام بختم المكتب الدولي وتوقيعه.
ويجوز أيضًا منح خصومات أو إعفاءات جزئية أو كلية من الرسوم التشغيلية، إذا كانت الخدمات التي يقدمها المرشح أو الجهة المتعاونة تفوق في قيمتها أو أثرها المالي أو المعنوي المقابل المادي المقرر للخدمة.
ويُدرج اسم المكرّم أو الجهة الممنوحة التكريم في السجل الدولي للأعضاء الفخريين وسفراء النوايا الحسنة لدى المقر الرئيسي، ويُعتبر هذا التسجيل توثيقًا دوليًا معتمدًا يعتد به أمام الهيئات والمؤسسات الدولية ذات الصلة.
المبادئ التنفيذية:

1. لا تُقبل أي معاملات تقل عن (1000 دولار أمريكي) باستثناء الحالات الإنسانية.
2. جميع التحويلات المالية تُوثق إلكترونيًا بإيصال رسمي يحمل رقم تتبع دولي مشفر.
3. تخصص نسبة من كل معاملة لصندوق الإغاثة الإنسانية الدولي بالمكتب.
4. يمنع قطعًا التعامل النقدي المباشر، وتكون جميع التحويلات عبر البنوك أو النظام الرقمي المعتمد.
5. يحق للرئيس العام تعديل هذه الرسوم وفقًا لمقتضيات السيادة الدولية أو ظروف التشغيل الخاصة بكل دولة.

المادة الثانية والعشرون - تعديل اللائحة

يجوز تعديل هذه اللائحة بقرار من مجلس الإدارة بأغلبية الثلثين، على أن تُعرض التعديلات للمصادقة في اجتماع الجمعية العامة.

المادة الثالثة والعشرون - الحل وتصفية الأصول

في حالة حل المكتب، تُحوّل جميع أصوله وأمواله إلى مؤسسة غير ربحية مشابهة لأغراض إنسانية أو تعليمية، ولا يجوز بأي حال توزيعها على الأعضاء.
وتم إعداد هذه اللائحة وفقًا لأحكام قانون الشركات غير الربحية العامة بولاية كاليفورنيا وتم اعتمادها بقرار من مجلس الإدارة بتاريخ / /
تمت

الرئيس
د. حسين المطعنى

الأمين العام
توفيق مزرعة